محددات التمويل بالمشاركات في المصارف الإسلامية بدول مجلس التعاون الخليجي في الفترة 2005-2016: نموذج بيانات السلاسل الزمنية المقطعية الديناميكي

عبد الهادي عبد الرحيم طاشكندي

طالب دكتوراه في كلية العلوم الاقتصادية والمالية الإسلامية بجامعة أم القرى-مكة المكرمة

أ.د المولدي عمار الجلاصي

أستاذ بكلية العلوم الاقتصادية والمالية الإسلامية بجامعة أم القرى-مكة المكرمة

الملخص:

تعد صيغ التمويل بالمشاركات في المصارف الإسلامية من أهم صيغ استثمار الأموال في الفقه الإسلامي، حيث يمثل مبدأ المشاركة في الربح والخسارة الأساس النظري الذي يرتكز عليه نشاط الوساطة المصرفية الإسلامية، والذي يتمثل في تعبئة الموارد المالية وتوظيفها في أصول تشاركية، وفي هذا الإطار يهدف هذا البحث إلى التعرف على ماهية ومحددات صيغ التمويل بالمشاركات في المصارف الإسلامية بدول مجلس التعاون الخليجي، ولتحقيق هدف الدراسة، تم استخدام البيانات المتاحة لعينة تتألف من 24 مصرفاً إسلامياً موزعة جغرافياً في 5 دول خليجية خلال الفترة 2005م -2016م، وذلك من خلال تحليل نموذج بيانات السلاسل الزمنية المقطعية الديناميكي باستخدام طريقة التقدير (GMM System)، وقد أظهرت نتائج الدراسة وجود تأثير إيجابي لحجم المصرف ونسبة كفاية رأس المال على حجم التمويل بصيغ المشاركات في المصارف الإسلامية، وأن الزيادة في حجم التمويل بصيغ المداينات تتم على حساب التمويل بصيغ المشاركات، كما أظهرت نتائج الدراسة وجود تأثير إيجابي للتضخم، بينما يتضح وجود علاقة سلبية بين التمويل بصيغة المشاركات ومتغير الحوكمة.

كلمات مفتاحية: التمويل بالمشاركات، المضاربة، المصارف الإسلامية، المصارف الإسلامية بدول مجلس التعاون الخليجي.

Determinants of Partnership Financing in GCC Islamic Banks during 2005–2016: An Empirical Study using Dynamic panel data Model

Abdulhadi A. Tashkandi

PhD student, College of Islamic Economics and Finance, Umm Al Qura University – Makkah

Prof. Dr. Mouldi A. Al Jelassi

Professor at college of Islamic Economics and Finance, Umm Al Qura University – Makkah

Abstract: The Partnership Financing (PF) in Islamic banks is considered one of the most important forms of investment funds in Islamic jurisprudence. That is, the Profit and Loss Sharing (PLS) constitutes a theoretical base on which the intermediation Islamic banking activity depends as it is characterized by mobilizing and utilizing financial resources in participation Assets. This paper aims at determine the variables which play role in Participation Financing (PF) decision. Subsequently, the paper measures the impact of the PF economic and financial variables through an empirical study on a sample of 24 full-fledged Islamic banks during the period from 2005 to 2016 in 5 GCC countries. The findings suggest positive impact on the size of the bank and the capital adequacy ratio on the sharing financing. Additionally, the increase in the volume of debt financing occurs on the account of PF and a positive impact on inflation. At the same time it has been found a negative relationship between PF and the governance variable.

Keywords: Partnership financing, Mudharaba, Islamic Banks, GCC Islamic Banks

المقدمة

إنَّ من أهم وظائف النظام المالي تمويل الاقتصاد، وخاصة توفير الموارد المالية اللازمة لإنجاز المشروعات التي لها تأثير كبير على النمو والتنمية الاقتصادية، ويعتبر النظام المالي الإسلامي من الأنظمة التي لها خصائص ذاتية تساعدها على تحقيق هذا الهدف، وتعتبر المصارف الأداة الرئيسية التي يعتمد عليها النظام المالي الإسلامي لتحقيق أهدافه التنموية، فالمصارف الإسلامية مثل المؤسسات المالية الأخرى تسعى إلى تحقيق الربح، إلا أن لها رسالة أسمى من ذلك تتمثل في المساهمة في إعمار الأرض، وهذه المهمة تقتضي منها تحسس حاجات المجتمع وربط نشاطها التمويلي بهذه الحاجات والعمل على تلبيتها، فمن خصائص النظام المالي الإسلامي أنه يعتمد على المصارف لتحقيق أهدافها التنموية والاجتماعية، ولتحقيق هذه الأهداف يحتاج المصرف في النظام المالي الإسلامي إلى القيام باستثمارات طويلة الأجل. وتعتبر صيغ المشاركات (المضاربة والمشاركة) من صيغ الاستثمار التي تتلاءم مع طبيعة الأهداف التنموية والاجتماعية للمصارف الإسلامية (الأسلوب الاستثماري)، فهذه الصيغ تمتاز بطول أمدها وبارتباطها الوثيق بمشروعات حقيقية وبمبدأ تقاسم الربح والخسارة عكس الصيغ الأخرى التي يطغى عليها الأسلوب التجاري قصير الأجل بحثا عن السيولة والربحية، وهذه الخصائص المرتبطة بصيغ المشاركات تعطي للمصرف الإسلامي القدرة على بناء علاقة وطيدة وطويلة المدى مع مختلف الأطراف التي تشارك في العملية التمويلية من مودعين وأصحاب مشروعات مما يجعل هذه المصارف أكثر استقراراً ومساهمة في التنمية والنمو الاقتصادي[1].

مقارنة بصيغة التمويل بالقرض، فالتمويل بصيغ المشاركات يوزع عوائد الاستثمار بين رب المال والمضارب بطريقة عادلة، فالربح أو الخسارة يستحقها كل واحد من جنس ما قدم، فالمودع هو رب المال، وبالتالي يستحق الربح بالمال ويتحمل الخسارة من ماله، والمضارب (المصرف وصاحب المشروع) يستحق الربح بالعمل ولا يأخذ أجر ما بذله من جهد وعمل في حالة الخسارة ولا تجتمع الخسارتان على المصرف مثلما يحدث في عقد الدين.

إن عقود المشاركات هي الصيغة الأنسب لتمويل النمو الاقتصادي، فالمودعون الذين أودعوا أموالهم في المصرف الإسلامي ليضارب بها على أن يقتسما الربح بينهما هم أشبه بالمساهمين في رأس مال المشروع الذي سيتم تمويله، وبالتالي هذه الأموال هي الأنسب لتمويل المشروعات الاستثمارية طويلة الأجل والأكثر مخاطرة والتي لها قيمة مضافة عالية، ولكن ما يميز واقع الوساطة المصرفية الإسلامية هو ظاهرة التركيز على صيغ التمويل بالمداينات،

[1] شابرا، محمد عمر، نحو نظام اقتصادي عادل، دار البشير للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، عام 1990م، ص66.

حيث تبين الأرقام المتعلقة بعقود التمويل المتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية لـ17 دولة (من منطقة آسيا، والشرق الأوسط وشمال أفريقيا، ودول مجلس التعاون الخليجي) مشاركة في عضوية مجلس الخدمات المالية الإسلامية بأن نسبة التمويل بصيغ التمويل المشاركات حتى عام 2016م تراوحت ما بين 5% و10% من مجموع الأصول، والبقية من صيغ التمويل تأخذ شكل عقود المداينات ذات هامش ربح معروف مسبقاً كالمرابحة والإجارة والسلم[2]. ولقد تولد عن هذا الواقع محيط يطغى عليه البحث عن الربح الآني وتمويل احتياجات أقل مخاطرة. فعلى الرغم من تطور النشاط المصرفي الإسلامي إلا أن هذه المصارف لم تطبق على أرض الواقع مبدأ المشاركة في الربح والخسارة ولا تزال في معاملاتها متوجسة من هذا النوع من التمويل.

مشكلة البحث

ونظراً لما سبق، فإن صيغ التمويل بالمشاركات لها القدرة على تمويل مشروعات استثمارية تؤثر على النمو والتنمية وهي الأكثر تداولاً في الواقع النظري للنظام المصرفي الإسلامي ولكن هي أبعد الصيغ عن الواقع التطبيقي، والمصارف الإسلامية لم تولِ الاهتمام اللازم لهذا النوع من التمويل المكمل لصيغ المداينات والبديل للفائدة الربوية.

ولبحث إشكالية هذه الدراسة يتعين على الباحثين الإجابة على مجموعة من الأسئلة الفرعية وهي:

- ما هي أهمية صيغ التمويل بالمشاركات؟
- ما هو الفرق بين التمويل بصيغ المداينات (المرابحة، الإجارة) وصيغ المشاركات من الناحية الاقتصادية؟
- ما هي المحددات المؤثرة لاستخدام صيغ التمويل بالمشاركات في المصارف الإسلامية بدول مجلس التعاون الخليجي خلال الفترة الزمنية (2005-2016)؟

أهداف البحث

تسعى هذه الدراسة إلى بلوغ عدد من الأهداف منها:

- التعرف على خصوصية الوساطة المصرفية الإسلامية (مبدأ المشاركة في الربح والخسارة).
- رصد اتجاهات تطور صيغ التمويل في المصارف الإسلامية لمعرفة دور صيغ التمويل بالمشاركات.
- التعرف على ديناميكية العلاقة بين حجم التمويل بالمشاركات في المصارف الإسلامية وأهم محدداتها بدول مجلس التعاون الخليجي.

---

[2] مجلس الخدمات المالية الإسلامية، كوالالمبور، ماليزيا، على الرابط الإلكتروني: http://www.ifsb.org/ar_press_ ، تاريخ الدخول: الاثنين 13 نوفمبر2017م، 6:44م.

منهج البحث وحدوده

اتبعت الدراسة المنهج الوصفي التحليلي في بناء الإطار النظري من الدراسة، وفي عرض وتحليل حجم وتطور التمويل بصيغ المشاركات في المصارف الإسلامية الخليجية خلال فترة الدراسة. كما اتبعت المنهج التجريبي: باستخدام أدوات الاقتصاد القياسي لتقدير المحددات المؤثرة في التمويل بالمشاركات في المصارف الإسلامية بطريقة بيانات السلاسل الزمنية المقطعية (Panel Data) لخمس دول خليجية وهي (المملكة العربية السعودية، الإمارات العربية المتحدة، دولة الكويت، مملكة البحرين، دولة قطر) في الفترة 2005 – 2016م. وقد تم الحصول على البيانات من خلال التقارير السنوية للمصارف الإسلامية محل الدراسة[3]، والتقارير السنوية والمنشورات الدورية الصادرة من البنوك المركزية والهيئات العامة للإحصاء في دول مجلس التعاون الخليجي التي توفرت فيها بيانات كافية لإجراء الدراسة التجريبية.

تقسيم البحث

وتتكون الدراسة من أربعة مباحث، يستعرض المبحث الأول مجموعة من الدراسات التطبيقية حول الموضوع، ويوضح المبحث الثاني الإطار النظري عن التمويل بالمشاركات في المصارف الإسلامية، أما المبحث الثالث فيقدم مستوى وتطور حجم التمويل بالمشاركات في المصارف الإسلامية بدول مجلس التعاون الخليجي، ويخصص المبحث الرابع النموذج القياسي لتقدير المحددات المؤثرة لصيغ التمويل بالمشاركات.

المبحث الأول: الدراسات التطبيقية السابقة

أجريت العديد من الدراسات في مجال التمويل بصيغ المشاركة والمضاربة في المصارف الإسلامية والمحددات المؤثرة على حجم التمويل بها، وأهم هذه الدراسات ما يأتي:

– دراسة (Syafii, Nuruddin ,Soemitra,2017)[4] والتي هدفت إلى تحليل عمق مساهمة الإنتاج المحلي الإجمالي ونسبة توزيع الأرباح، وسعر الفائدة، ومعدل التضخم ومعدل النمو الاقتصادي على حجم التمويل بالمشاركات في إندونيسيا، واستعملت الدراسة لتحليل المتغيرات Vector Auto Regression (VAR)

[3] تجدر الإشارة إلى أننا قمنا بتحويل جميع البيانات المالية للمصارف الإسلامية من العملة المحلية لكل بلد إلى عملة الدولار وذلك تماشياً مع متطلبات الدراسة القياسية.

[4] Syafii, Nuruddin ,Soemitra, (2017)."Financial Volume Analysis Based On Profit Sharing Sharia Banking In Indonesia", Journal of Humanities And Social Science Volume 22, Issue 8, Ver.10, ,pp.1-6.

خلال الفترة 2005-2016م، وتوصلت الدراسة إلى وجود تأثير ذا معنى للمتغيرات التالية على حجم التمويل بصيغ المشاركات: نسبة توزيع الأرباح، وسعر الفائدة، ومعدل التضخم، ومعدل النمو الاقتصادي.

- ودراسة (Amelia, Hardini, 2017)[5] التي هدفت إلى تحديد المتغيرات المؤثرة على التمويل بالمضاربة في المصارف الإسلامية الزراعية، واستعملت الدراسة بيانات شهرية لسلسلة زمنية خلال الفترة 2009-2015م باستخدام طريقة القياس Multiple linear regression، وتوصلت إلى أن حجم الودائع وسعر الفائدة لهما تأثير إيجابي على نسبة التمويل بصيغة المضاربة، بينما نسبة كفاية رأس المال له تأثير سلبي، وأن معدل التضخم ونسبة توزيع الأرباح ليس لها أي تأثير معنوي.

- ودراسة (Yulianto, Solikhah,2016)[6] التي تناولت التحقيق والتحليل للعوامل المؤثرة في التمويل بالمضاربة على مستوى العملاء والبيئة القانونية، واشتملت عينة الدراسة على 6 مصارف إسلامية في إندونيسيا خلال الفترة 2009-2014م، واستعملت بيانات مقطعية واستبياناً، وتوصلت إلى وجود تأثير موجب ذا معنى لمؤشرات الحوكمة (هيئة الرقابة الشرعية) ونسبة توزيع الأرباح بين المصرف والمضارب، وتأثير سالب لنسبة الديون المتعثرة، ولم تظهر النتائج تأثيراً ذا معنى إحصائي للمتغيرات التالية: حجم مجلس الإدارة، ومعدل السيولة المصرفية (حجم التمويل/حجم الودائع).

- ودراسة (Rama, Kassim,2013)[7] والتي فيها حاول الباحثان تحليل العوامل الرئيسية التي تحدد مستوى الودائع والتمويل في المصارف الإسلامية في إندونيسيا، وقد استعمل الباحثان أدوات قياسية مثل (Vector autoregulation analysis) وبيانات شهرية من 2004م إلى 2011م لدراسة دور المتغيرات المالية والاقتصادية في تحديد مستوى الودائع والتمويل في المصارف الإسلامية، واستنتجت الدراسة أن كلاً من نسبة العائد على الأرباح ونسبة الفائدة على الودائع في البنوك التقليدية يلعبا دوراً مهماً في التأثير على الودائع في المصارف الإسلامية، ومن ناحية الأصول استنتجت الدراسة أن نسبة الفائدة على القروض في البنوك التقليدية لها تأثير قوي على الطلب على التمويل من المصارف الإسلامية.

---

[5] Amelia,and Hardini. (2017). "Determinant of Mudharaba financing: a study at Indonesian Islamic rural banking", Etikonomi Volume 16 (1), P- ISSN: 1412 -8969; E- ISSN: 2461-0771.pp.43-52.

[6] Yulianto, A., Solikhah, B. (2016). "Investigate the influence factors of Mudharaba financing to strengthen the core business of Islamic banking", IJABER, Vol. 14, No. 5, pp. 3025-3034.

[7] Rama, and Kassim, (2013). Analyzing Determinates of Assets and Liabilities in Islamic Banks Evidence from: Indonesia, Review of Islamic Economics, Finance, and Banking, Vol.1, No.1, pp.34-53.

- ودراسة (Farooq, Ahmed, 2013)[8] والتي عرض فيها الباحثان الأسباب التي تدفع بالمصارف الإسلامية في باكستان إلى الحد من تطوير التمويل بالمشاركة، وقد استخدم الباحثان من أجل ذلك المنهج الوصفي من خلال استبانة تم توزيعها على المختصين في المصارف الإسلامية والأكاديميين والاقتصاديين، وأظهرت نتائج الاستبانة أنه توجد أربعة أسباب رئيسية تفسر ضعف التمويل بصيغ المشاركات في المصارف الباكستانية، أولها عدم اهتمام العاملين في المصارف بهذا النوع من التمويل نتيجة غياب كفاءات بشرية تجمع بين المعرفة الشرعية والخبرة المصرفية في مجال التمويل الإسلامي، ثانياً غياب البيئة القانونية التي تنظم العمل بهذه العقود، وجهل العملاء بهذا النوع من التمويل و كيفية ممارسته، وأخيراً ضعف الوازع الديني الذي أدى إلى غياب الأمانة والثقة التي هي من الشروط الأساسية للتعامل بهذه العقود.

- ودراسة (Ascarya, 2010)[9] حيث تناول فيها الباحث الصعوبات التي تواجهها المصارف الإسلامية في القيام بالتمويل على أساس المشاركة في الربح والخسارة من خلال استبانة وزعت على العاملين في المصارف الإسلامية الإندونيسية والأكاديميين المهتمين بقطاع التمويل الإسلامي، وتوصلت الدراسة إلى أن من أسباب ضعف التمويل بصيغ المشاركات في المصارف الإندونيسية ارتباطها بعوامل داخلية لها علاقة مباشرة بالمصارف وعوامل خارجية لها علاقة بالمجتمع وبالعملاء وبسلطة الإشراف على العمل المصرفي، حيث تعتبر الإشكاليات التقنية من العوامل الداخلية التي تعيق تطبيق هذا النوع من العقود: مثل غياب أدوات فعالة لتحليل الطلب على التمويل طويل الأجل، وإدارة المخاطر المرتبطة بهذا النوع من التمويل، والتوافق مع الضوابط الشرعية، إلى جانب عدم التزام الإدارة العليا في المصارف الإسلامية (المديرين ومجلس الإدارة) بتدعيم التمويل بصيغ المشاركات وجعله من الأولويات في أنشطة المصرف (تبني سلوك عدم المخاطرة). ومن العوامل الخارجية غياب دعم سلطة الإشراف لهذا الأسلوب في التمويل، ويظهر ذلك في عدم تطور البيئة القانونية التي تنظم العمل بهذه العقود، كذلك غياب الأمانة والثقة التي هي من الشروط الأساسية للتعامل بهذه العقود، والانطباع السائد لدى العملاء على أن هذا العقد مكلف وأكثر مخاطرة مقارنة بالصيغ الأخرى.

---

[8] Farooq, and Ahmed, (2013). Musharakah Financing: Experience of Pakistani Banks, World Applied Sciences Journal 21 (2): pp. 181-189.

[9] Ascarya, (2010). "The Lack of Profit-and-Loss Sharing Financing in Indonesian Islamic Banks": Revisited The Annual International Symposium on the Analytic Hierarchy Process 2009, Katz Graduate School of Business, University of Pittsburgh, Pittsburgh, Pennsylvania, USA, pp. 70-98.

- ودراسة (Abdul Kader, Leng,2009)[10] والتي هدفت إلى معرفة تأثير التغير في نسبة الفائدة على الطلب على التمويل الإسلامي في نظام بنكي مزدوج، فمن الناحية النظرية فكل تغير في نسبة الفائدة يؤثر على سلوك العملاء الذين يقودهم عامل الربح في الاختيار بين التمويل الإسلامي أو التمويل التقليدي، ولاختبار هذه الفرضية استعملت الدارسة بيانات شهرية امتدت من 1999م إلى 2007م حول القروض الخاصة بالتمويل السكني في المصارف الإسلامية والبنوك التقليدية، وبيانات حول نسبة الفائدة على هذه القروض واستعملت لهذا الغرض (Impulse Response Function and Granger Causality Test) وتوصلت الدراسة إلى نتيجة تفيد بأن الزيادة في نسبة الفائدة على القروض في البنوك التقليدية تحث العملاء على طلب التمويل من المصارف الإسلامية، والعكس صحيح، إذ تبين هذه الدراسة أن دافع الربح يلعب دوراً رئيسياً في اختيار الخدمات التي تقدمها المصارف الإسلامية، بعبارة أخرى فإن التمويل الإسلامي والتمويل التقليدي يعتبران سلعتين بديلتين عند العملاء في النظام البنكي الماليزي، وتستنتج هذه الدراسة بأن المصارف الإسلامية تتعرض لمخاطر تغير نسبة الفائدة بالرغم من انتمائها إلى نظام لا ربوي.

ما تمتاز به هذه الدراسة عن الدراسات السابقة

توجد العديد من الدراسات التي تطرقت إلى قلة التمويل بالمشاركات في المصارف الإسلامية ولكن تركزت هذه الدراسات في معظمها على دول شرق آسيا مثل ماليزيا وإندونيسيا، والدراسات حول دول مجلس التعاون الخليجي التي توجد فيها نسبة كبيرة من المصارف الإسلامية من ناحية العدد والحجم تكاد تكون معدومة – على حد اطلاع الباحثين.

لذا يرى الباحثان أنه من المهم تحليل أهم محددات صيغ التمويل بالمشاركات في المصارف الإسلامية في دول مجلس التعاون الخليجي لمعرفة خصوصيتها مقارنة بالتجارب الأخرى.

المبحث الثاني: الإطار النظري عن التمويل بالمشاركات في المصارف الإسلامية

تعد صيغ التمويل بالمشاركات من أهم عقود الاستثمار في الفقه الإسلامي، حيث يمثل مبدأ المشاركة في الربح والخسارة الأساس النظري الذي يرتكز عليه نشاط الوساطة المصرفية الإسلامية والذي يتمثل في تعبئة الموارد المالية

[10] Abdul Kader R. and Leng Y. (2009). "The Impact of Interest Rate Changes on Islamic Bank Financing," International Review of Business Research Papers, Vol. 5 No. 3, pp. 189-201.

وتوظيفها في أصول تشاركية[11]. المصارف الإسلامية شأنها شأن البنوك التقليدية تقوم بدور الوسيط المالي بهدف تحقيق الربح، فهي **تجمع المدخرات من ذوي الفوائض المالية وتقوم بإقراضها إلى ذوي العجز المالي، ولكن تختلف** المصارف الإسلامية عن البنوك التقليدية في طريقة استثمارها لأموال المودعين، فالبنوك التقليدية تقوم بالإقراض والاقتراض على أساس الفائدة (الربا)، أما المصارف الإسلامية فتأخذ الأموال من المودعين على أساس عقد المضاربة، وتمنحها إلى المتمولين على أساس المضاربة أو المشاركة (مضارب وسيط).

وتنقسم الصيغ التمويلية المستمدة من الفقه الإسلامي والمستخدمة من قبل المصارف الإسلامية إلى:

- عقود المعاوضات: **وهي تأخذ شكل صيغ تمويل بالمداينات المبنية على هامش ربح متفق عليه مسبقاً** في العقد، كالمرابحة والإجارة والسلم والاستصناع.
- عقود المشاركات: **وهو أسلوب تمويلي يقوم على أساس استثمار المصرف لأمواله عن طريق المشاركة بها مع** العميل الذي يطلبه في مشروع تشاركي، أي مشاركة المصرف العميل في الناتج المتوقع الحصول عليه للمشروع ربحا أو خسارة.

وتمتاز عقود المشاركات في الشريعة الإسلامية بخاصيتين أساسيتين[12] **أولها تتعلق بالأساس الذي تعتمده في إدارة** المشاركات وهو مبدأ الوكالة، والثانية تتعلق بكيفية توزيع الربح والخسارة والقائم على قاعدة الغنم بالغرم.

الشكل رقم (1) خصائص الوساطة المالية في النظام المصرفي الإسلامي

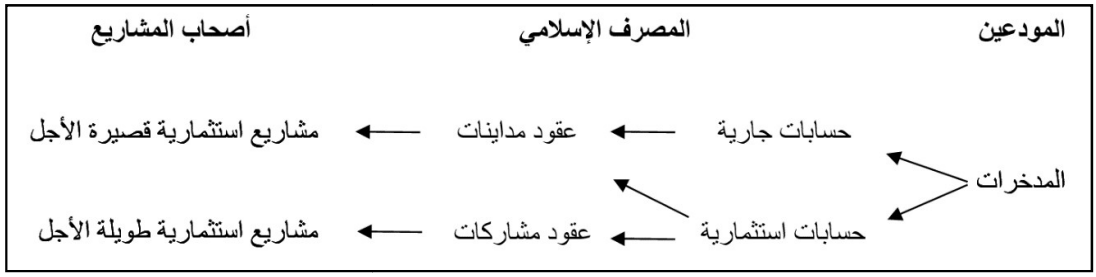

المصدر: من إعداد الباحثين.

ويمكن تقسيم نظام التمويل بالمشاركة اعتماداً على مفهوم الشركة في الإسلام إلى: المشاركة في الأرباح (المضاربة)، والمشاركة في رأس المال (شركة العقد)، والمشاركة في الإنتاج (الناتج)[13]، وقد استثنت هذه الدراسة عقود المزارعة والمساقة لندرة تطبيقها في المؤسسات المالية الإسلامية.

---

[11] **المصري، رفيق يونس، ماهية المصرف الإسلامي، مجلة الاقتصاد الإسلامي، جامعة الملك عبد العزيز، المجلد العاشر، عام** 1998م، ص63.

[12] قحف، مُحَمَّد منذر، أساسيات التمويل الإسلامي، الأكاديمية العالمية للبحوث الشرعية، (ISRA)، ماليزيا، عام 2011م، ص62.

1. التمويل بالمضاربة بين المصرف والمستثمر

المضاربة لغة: "على وزن مفاعلة، وهي: اسم مشتق من الضرب في الأرض" بمعنى السفر، لأن الاتجار عادة يستلزم السفر، مأخوذ من الضرب، لأن كلاً منهما يضرب بسهم في الربح، ولما فيه غالباً من السفر لأن المضارب يسير في الأرض طلباً للربح، قال تعالى: ﴿وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ﴾[النساء:101]. وفي القاموس المحيط: "ضارب له أي اتجر في ماله وهي القراض"[14]، أما اصطلاحاً فتعرف بأنها: "عقد شركة في الربح بمال من جانب وعمل من جانب آخر"[15]، أي أن رأس المال من طرف رب المال والعمل من طرف رب العمل على أن يكون ربح ذلك بينهما على حسب ما يتفقان عليه.

وتقوم المضاربة في المصارف الإسلامية على اعتبار المصرف رباً للمال يقوم بتوظيف أمواله بناء على خبرته ودرايته إلى المستثمرين ذوي الخبرة والمهارة، الذين يقومون بإدارة المشاريع وتسييرها بجهدهم، ليتم توزيع ناتج المضاربة بين الطرفين على أساس حصتين، حصة مقابل التمويل، تأخذها المصارف الإسلامية، والحصة الأخرى يأخذها العميل مقابل العمل، وعليه فعملية التمويل بالمضاربة تتم بين طرفين هما:

- المصرف: وهو الذي يقوم بتقديم التمويل الكامل الذي يحتاجه العميل.
- العميل: وهو المضارب صاحب الخبرة الذي يقدم جهده وعمله.

1-1. أنواع المضاربة في المصارف الإسلامية[16]

النوع الأول: المضاربة المطلقة: وهي التي يدفع فيها رب المال ماله إلى المضارب؛ ليستثمره حسب الكيفية التي يراها مناسبة لتحقيق الربح، من غير تعيين العمل والزمان والمكان، أو من يعامله من الأشخاص. فالمضارب له الحرية المطلقة في استثمار مال المضاربة، وهذا النوع هو الغالب في المصارف الإسلامية.

---

[13] قحف، محمد منذر، مفهوم التمويل في الاقتصاد الإسلامي، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، البنك الإسلامي للتنمية جدة، عام 1991م، ص12.

[14] الفيروز آبادي، مجد الدين أبي طاهر محمد، القاموس المحيط، (د.ت)، ص96.

[15] ابن عابدين، محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز الحنفي، حاشية ابن عابدين الرد المحتار على الدر المختار، المحقق: عادل أحمد عبد الموجود – علي محمد معوض، دار عالم الكتب للطباعة والنشر، الرياض، طبعة خاصة، عام2003م، الجزء 8، ص430.

[16] انظر ذلك في: الكاساني، علاء الدين أبي بكر بن مسعود الكاساني الحنفي، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، المطبعة الجمالية، القاهرة، الطبعة الأولى، عام 1402هـ، تصوير: دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الثانية، 1986م، الجزء 6، ص87، هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، المعايير الشرعية، المعيار الشرعي رقم (13) بشأن: المضاربة، المنامة، البحرين، عام 2003م، ص371.

النوع الثاني: المضاربة المقيدة: وهي التي يقيد فيها المضارب بقيد أو شرط يختص بعمله، بأن يدفع المصرف مالاً إلى شخص آخر على أن يعمل به في بضاعة معينة أو في وقت معين، أو في سوق معين، أو يشترط أن لا يتعامل إلا بشخص معين. ويتعين على المضارب احترام قيود العقد، فإن خالفها كان مسؤولاً وحده عن الآثار المترتبة على هذه المخالفة.

2. التمويل بالمشاركة

المشاركة لفظ مشتق من الشركة، وهي لغة يدل على الخلط أو الاختلاط يقال: شرك الرجل الرجل في البيع والميراث، يشركه شركاً"، أي اختلط نصيبه أو اختلط نصيبهما، ويقال اشتركنا بمعنى تشاركنا، والجمع شُركاءُ وأشرَاك[17].

وتعرف المشاركة على أنها عقد بين اثنين أو أكثر بمال أو عمل والاشتراك في ربحه. وفي المصارف الإسلامية تعرف بأنها تقديم المصرف والعميل المال بنسب متساوية أو متفاوتة للإسهام في إنشاء المشروعات الجديدة أو القائمة على أساس المشاركة في نتائج النشاط من ربح أو خسارة، ومن أبرز أنواع التمويل بالمشاركة المطبقة في غالبية المصارف الإسلامية: المشاركة الثابتة (الدائمة)، المشاركة المتناقصة (المنتهية بالتمليك).

2-1. المشاركة الثابتة

هي قيام المصرف الإسلامي بالاشتراك بالمال بين شخص أو أكثر بنسب متساوية أو متفاوتة في مشروع تجاري قائم أو لإنشاء مشروع استثماري جديد، بحيث يمتلك كل مشارك حصة من رأس المال بصفة دائمة، ويستحق كل واحد من الشركاء نصيبه من أرباح المشروع[18]. أو "هي دخول المصرف في رأس مال مشترك بحصة ثابتة لا تنتهي إلا بانقضاء عمر الشركة أو الخروج منها، ويوزع صافي ناتج نشاط الشركة ربح أو خسارة على الشركاء حسب مساهمة كل منهم في رأس المال"[19].

ويمكن تقسيم المشاركة الثابتة إلى[20]:

---

[17] ابن منظور، أبو الفضل جمال الدين محمد الأنصاري، لسان العرب، دار صادر، بيروت، الطبعة الثالثة، عام 1414هـ، حرف الكاف، فصل الشين، مادة شرك، الجزء 4، ص2248.

[18] الزحيلي، وهبة، المعاملات المالية المعاصرة، دار الفكر، دمشق، الطبعة الثالثة، عام 2006م، ص434.

[19] لطفي، أحمد محمد، الاستثمار في عقود المشاركات في المصارف الإسلامية، دار الفكر والقانون، المنصورة، عام 2013م، ص134.

[20] الغزالي، عبد الحميد، التمويل بالمشاركة، مركز الاقتصاد الإسلامي، المصرف الإسلامي الدولي للاستثمار والتنمية، الطبعة الثانية، عام 1996م، ص17-18.

مشاركة ثابتة مستمرة: وهي التي ترتبط بالمشروع الممول من قبل المصرف دون تحديد مدة انتهاء للمشروع، ويكون المصرف شريكاً طالما أنه موجود.

مشاركة ثابتة منتهية: وهي مشاركة ثابتة في ملكية المشروع، إلا أن الاتفاق بين المصرف والشركاء يتضمن توقيتاً معيناً لتمويل المشروع، مثل دورة نشاط تجاري، أو توريد صفقة معينة بالمشاركة وغيرها.

2-2. المشاركة المتناقصة

عرفها المعاصرون بتعريفات متقاربة منها: "هي شركة يعطي المصرف فيها الحق للشريك في الحلول محله في الملكية دفعة واحدة، أو على دفعات حسبما تقتضيه الشروط المتفق عليها"[21]. وتعرف أيضاً: "هي عبارة عن شركة يتعهد فيها أحد الشركاء بشراء حصة الآخر تدريجياً إلى أن يتملك المشتري المشروع بكاملة. وإن هذه العملية تتكون من الشركة في أول الأمر، ثم البيع والشراء بين الشريكين، ولابد أن تكون هذه الشركة غير مشترط فيها البيع والشراء، وإنما يتعهد الشريك بذلك بوعد منفصل عن الشركة، وكذلك يقع البيع والشراء بعقد منفصل عن الشركة ولا يجوز أن يشترط أحد العقدين في الآخر"[22].

ويتبين مما سبق أن هذه المعاملة تتضمن وعداً من المصرف الإسلامي لشريكه بان يبيع له حصته في الشركة، إذا سدد له قيمتها قياساً على الإجارة المنتهية بالتمليك[23]، وتعد هي شركة عنان أثناء وجودها، حيث يساهم كلاً من الطرف الأول والمصرف باعتبارهما شريكين برأس المال، ويفوض المصرف شريكه بإدارة المشروع، ويبيع المصرف حصته للشريك كلياً أو جزئياً بعد استيفاء الأقساط من الطرف الأول، بعقد جديد لا علاقة له بعقد الشركة.

ويمكن أن تكون المشاركة المتناقصة في عدة صور على النحو التالي:[24]

الصورة الأولى: أن يتفق المصرف مع متعامله على تحديد حصة كل منهما في رأس مال المشاركة، كأن يبيع العميل حصته إلى المصرف بعد إتمام المشاركة بعقد مستقل، ويكون له الحق في بيعها للمصرف أو غيره.

---

[21] شبير، محمد عثمان، المعاملات المالية المعاصرة في الفقه الإسلامي، دار النفائس للنشر والتوزيع، الأردن، 1996م، ص338.

[22] هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، المعايير الشرعية، مرجع سبق ذكره المعيار الشرعي رقم (12) بشأن المشاركة، عام 2002م، ص321.

[23] شبير، المعاملات المالية المعاصرة، مرجع سبق ذكره، ص436-446.

[24] وقد أقر المؤتمر الأول للمصارف الإسلامية بدبي الصور الثلاث للمشاركة المتناقصة، عام 1979م، القرار رقم 10، ص14.

الصورة الثانية: أن يتفق المصرف مع متعامله على المشاركة في التمويل الكلي أو الجزئي لمشروع يدر دخلاً متوقعاً، على أن يحصل المصرف على نسبة شائعة من صافي الدخل المحقق، مع حقه بالاحتفاظ بالجزء المتبقي من الإيرادات أو على قدر منه يتفق عليه.

الصورة الثالثة: يحدد نصيب كل من المصرف وشريكه في صورة أسهم تمثل مجموع قيمه الشيء موضوع المشاركة، يحصل كل من الشريكين حصة شائعة من الإيراد المتحقق للمشروع، وللشريك المتعامل إذا شاء أن يقتنى من الأسهم المملوكة للمصرف بسعر السوق حتى تكتمل له ملكية المشروع بشراء أسهم المصرف كلها.

3. مزايا التمويل بصيغ المشاركات في المصارف الإسلامية[25]:

- عدالة توزيع العائد بين أطراف العملية التمويلية.
- الكفاءة في تمويل المشروعات.
- تحقيق الاستقرار على مستوى الاقتصاد، والقدرة في التكيف مع التغيرات الهيكلية عند حدوث الأزمات.
- تمويل النمو والتنمية من خلال ربط عنصري العمل ورأس المال، وفتح المجال لتمويل أصحاب المشروعات الصغيرة والمتوسطة.

4. صعوبات التمويل بالمشاركات في المصارف الإسلامية بدول مجلس التعاون الخليجي

استناداً إلى العديد من التقارير والأدبيات حول هذا الموضوع يمكن بصفة عامة تلخيص معوقات الاستثمار طويل الأجل في المصارف الإسلامية في عده عناصر أهمها[26]:

- ضعف الموارد المالية طويلة الأجل في المصارف الإسلامية ينتج عنه ما يسمّى بمشكلة عدم توافق آجال الاستثمار مع آجال الودائع مما يزيد من مخاطر السيولة ويحد من قدرة المصرف على القيام بتمويل طويل الآجل. إلى جانب ذلك فالمصارف الإسلامية تعمل في بيئة تنافسية مع المصارف التقليدية وبالتالي فعملاؤها يرغبون في الحصول على ضمان أموالهم مع القدرة على السحب عند الطلب. ونتيجة لذلك فالمصرف الإسلامي وإن توفرت لديه ودائع طويلة الأجل فيمكن أن يستخدمها في استثمار قصير الأجل تحسباً للسحب المفاجئ وخوفاً من الخسارة التي يمكن أن تتعرض لها المشاريع طويلة الأجل.

---

[25] أبو الهيجاء، إلياس عبد الله سليمان، "تطوير آليات التمويل بالمشاركة في المصارف الإسلامية"، أطروحة دكتوراه في الاقتصاد والمصارف الإسلامية، جامعة اليرموك، عام 2007م، ص53.

[26] في هذا الإطار يمكن الرجوع إلى: أبو النيل (2013)، لطفي (2013) دوابه (2006)، أبو زيد (1996،2000)، دار وبريسلي (2000).

- عدم توافر كفاءات بشرية تجمع بين المعرفة الشرعية والخبرة المصرفية. إن الاستثمار بصيغة المضاربة والمشاركة تتطلب معرفة بدراسة جدوى المشروعات الاستثمارية طويلة الأجل وتتطلب كذلك مراقبة عمليات إنجازها للتقليل من المخاطر الأخلاقية المرتبطة بهذا النوع من الصيغ التمويلية، لأن إيرادات المصرف الإسلامي مرتبطة بما يحققه المشروع من نتائج.
- غياب بيئة قانونية ورقابية تتلاءم مع طبيعة الأهداف التنموية للمصارف الإسلامية وتنظم العمل بهذا النوع من التمويل وتحمي حقوق جميع الأطراف، وهذا ما جعل المصارف الإسلامية لها ميل أكثر إلى التمويل بصيغ المداينات[27]. فالبنك المركزي يجبر البنوك التجارية بالاحتفاظ بنسبة معينة من أموالها الذاتية لمواجهة مخاطر عدم السداد أو أي صدمات تتعرض لها أصول البنك. فهذه الاحتياطيات يجب أن تكون قادرة على امتصاص أي انخفاض في قيمة أصول المصرف وأن لا تنتقل هذه الصدمات إلى المودعين أو المؤسسات الأخرى الدائنة و بهذه الطريقة يحافظ الجهاز المصرفي على صلابته و مناعته. وبالنظر إلى هذه المبررات نجد أنها لا تتلاءم مع طبيعة التمويل بصيغة المضاربة والمشاركة في المصارف الإسلامية المبنية على مبدأ تقاسم الربح والخسارة والغرم بالغنم، فلا يوجد التزام من المصرف الإسلامي بضمان رأس مال أصحاب الحسابات الاستثمارية كما هو الحال بالنسبة للودائع لأجل في البنوك التقليدية. ووجود بيئة قانونية لا تأخذ بعين الاعتبار هذا المبدأ معنى ذلك أن حجم تمويل الاستثمارات طويلة الأجل في المصارف الإسلامية مرتبط بقدرتها على توفير الاحتياطيات اللازمة لتغطية مخاطر هذا النوع من التمويل. بالطبع الحصول على هذه الأموال الذاتية ليس بالأمر الهين لأنه يتطلب من المصرف الاحتفاظ بجزء من أرباحه كاحتياطي يضاف إلى رأس ماله أو الزيادة في رأس ماله عبر طلب اكتتاب جديد. ولتخطي هذه القيود بأقل تكلفة يفضل المصرف تمويل مشاريع قصيرة الأجل وأقل مخاطرة.
- طبيعة عقد المضاربة الذي هو عقد وكالة، مما يجعل الوكيل (رب المال) معرضاً لخطر الأفعال الخفية من الموكل (المضارب) أثناء تنفيذ المشروع، وكذلك لخطر إخفاء المعلومة حول النتيجة النهائية للمشروع.
- البيئة التنافسية التي تنشط فيها المصارف الإسلامية، فالمصارف التقليدية وبحكم تجربتها التي تفوق بكثير المصارف الإسلامية، لها القدرة على توفير منتجات مالية أكثر أماناً وأكثر عائداً، فمثلاً هذه المصارف تعطي عائداً على الودائع الجارية وعلى الودائع لأجل مع ضمان رأس المال والسيولة لأصحابها. هذا

[27] ضمنت المضاربة حقوق صاحب رأس المال مثل الحق في الحصول على جزء من الربح وحق تحميل المضارب الخسارة إذا كانت ناتجة عن عدم التزام بشروط العقد وإقامة هذا الحق تتطلب بيئة قانونية ورقابية ملائمة.

السلوك، أجبر المصارف الإسلامية على ترك الأسلوب الاستثماري طويل الأجل نظراً لمخاطره العالية واتباع أسلوب تجاري قصير الأجل بحثاً عن السيولة والربحية من أجل المحافظة على عملاءها.

- الفصل بين الملكية والإدارة في عقد المضاربة، إذ من أحد شروط هذا العقد تسليم رأس المال للمضارب وإطلاق حرية التصرف فيه حتى تتاح له إمكانية تحقيق مقصود المضاربة وهو الربح، وهذا الفصل بين الملكية والإدارة، مع صعوبة التخارج من هذه العملية إذا لم يكن رب المال راضياً عن الطريقة التي تدار بها أمواله نظراً لعدم تداول هذا العقد في سوق الأوراق المالية، جعلت المصارف أكثر توجساً من الدخول في عمليات تمويل لا تستطيع إنهاءها إذا رغبت في ذلك[28].

المبحث الثالث: مستوى وتطور حجم التمويل بالمشاركات في المصارف الإسلامية بدول مجلس التعاون الخليجي

على الرغم من الإيجابيات المتعددة للتمويل بالمشاركات إلا أن الواقع العملي لتجربة المصارف الإسلامية يظهر تركيزها على التمويل قصير الأجل مثل التمويل بالمرابحة والإجارة وتحفظها من أسلوب التمويل بصيغ المشاركات بالرغم من دوره الرئيسي والجوهري في تحقيق أهدافها التنموية. حيث تظهر العديد من الدراسات تدنّي نسبة التمويل بصيغ المشاركات منها دراسة (Adebola, Yusoff, Dhalan,2011) والتي تمت في دولة ماليزيا خلال الفترة 2002-2010م وتوصلت إلى أن نسبة التمويل بالمشاركات من مجموع التمويل المصرفي الإسلامي لا تتعدى نسبته 1.01%، ودراسة (Farooq, Ahmed, 2013) والتي تمت في دولة باكستان خلال الفترة 2006-2011م وأظهرت أن نسبة التمويل بالمشاركات في المصارف الإسلامية لا تتجاوز 1.85% من مجموع التمويل، وأيضاً دراسة (Ascarya, 2010) حول المصارف الإسلامية في إندونيسيا خلال الأعوام 2002-2008م، حيث أظهرت أن نسبة التمويل بالمشاركات تقدر بحوالي 36% من مجموع التمويل المصرفي.

أما المصارف الإسلامية في دول مجلس التعاون الخليجي فتعتبر المختبر والبيئة الملائمة للقيام بهذه الدراسة نظراً لما حققته من ثقل مهم في الصناعة المصرفية الإسلامية. ففي عام 2016م حازت دول مجلس التعاون لدول الخليج العربي على أعلى نسبة من حجم الأصول المصرفية الإسلامية حول العالم، حيث بلغ حجم الأصول المصرفية المتوافقة مع الشريعة الإسلامية في الدول الخليجية حوالي 650 مليار دولار أمريكي أي ما نسبته 43.5% من

[28] صحيح انه يحق لرب المال فسخ عقد المضاربة متى شاء ولكن أموال المضاربة أنفقت على تجهيزات رأسمالية لا يمكن تسييلها بسهولة وسرعة في الأجل القصير، وفي هذه الحالة تفضل المصارف حصر نشاطها الاستثماري في العمليات قصيرة الأجل.

مجموع الأصول المصرفية الإسلامية في العالم[29]. وفي نفس العام حازت المملكة العربية السعودية على أعلى نسبة من حجم أصول المصارف الإسلامية في دول مجلس التعاون الخليجي حيث بلغت نسبتها 47%، تلتها الإمارات العربية المتحدة بنسبة 21%، ثم الكويت بنسبة 14%، ثم دولة قطر 13%، والبحرين بنسبة 4%[30].

ويمكن تقييم أهمية التمويل بالمشاركات في المصارف الإسلامية بدول مجلس التعاون الخليجي خلال الفترة 2005-2016م، من خلال تقييم الأصول أو استخدامات الأموال في المصارف الإسلامية عن طريق النسب التالية:

- نسبة التمويل بالمشاركات إلى إجمالي الأصول، وتتضمن هذه الصيغ التمويل بالمضاربة والمشاركة والأوراق المالية مثل الصكوك وهو مؤشر عن حجم الاستثمار طويل الأجل في المصارف الإسلامية.
- نسبة التمويل بالمداينات إلى إجمالي الأصول، وتعتبر عقود المداينات من الاستثمارات قصيرة الأجل والتي تتضمن بيع المرابحة، والتورق، والسلم، والاستصناع، والإجارة.

الجدول رقم (1) نسبة التمويل بالمشاركات في المصارف الإسلامية الخليجية (من إجمالي الأصول %)

السنة	السعودية	الإمارات	الكويت	البحرين	قطر
2005	8,4	22	13,7	25,8	9,5
2006	4,3	21	9,7	22,6	10
2007	10,4	21,2	11,7	22,3	12,5
2008	10,1	17,7	11,2	22,5	9,5
2009	13	13	10,2	25,4	6,5
2010	11,7	15,7	7,9	27,2	9,2
2011	10,9	12,3	8	28,5	23,7
2012	10,4	11,3	7,3	28,2	20
2013	12,1	9,8	7,5	27,5	22
2014	11,7	10,9	7,9	27,3	17,2
2015	10,9	11,3	6,7	30,3	18
2016	11,5	13,3	7,6	28,6	17,3
المتوسط	**10,45**	**14,95**	**9,1**	**26,35**	**14,6**

المصدر: التقارير السنوية للمصارف الإسلامية بدول مجلس التعاون الخليجي (2005-2016).

[29] مجلس الخدمات المالية الإسلامية، التقرير السنوي لاستقرار صناعة الخدمات المالية الإسلامية، كوالالمبور، لعام 2017م، ص7.

[30] انظر ذلك في: مجلس الخدمات المالية الإسلامية، التقرير السنوي لاستقرار صناعة الخدمات المالية الإسلامية، مرجع سبق ذكره، ص8-9، دراسة صندوق النقد العربي حول انعكاسات تنامي صناعة الصيرفة الإسلامية في الدول العربية، عام 2016م، على الرابط الإلكتروني: //www.amf.org.ae/ar/content، تاريخ الدخول: الاثنين 28 نوفمبر2016م، 6:44م.

الجدول رقم (2): نسبة التمويل بالمداينات في المصارف الإسلامية الخليجية (من إجمالي الأصول %)

السنة	السعودية	الإمارات	الكويت	البحرين	قطر
2005	66,5	59,1	63,5	50,2	58,1
2006	64,6	58,4	66,9	51,5	55,5
2007	63,4	56,8	64,1	38,4	59,3
2008	57,6	65,7	65,3	41,1	66,7
2009	60,3	68	67	39,7	62
2010	59,7	64,2	61,2	41	59,8
2011	60,5	65,5	61	43,5	53
2012	63,4	64,8	61,7	46,5	59,9
2013	65,2	63,8	62,3	45,6	59,7
2014	64,4	66,7	62,6	47,9	63,8
2015	66,1	63,8	62,7	46,3	68,4
2016	66	63,9	66	48,1	67,1
المتوسط	**63,1**	**63,4**	**63,7**	**45**	**61,1**

المصدر: التقارير السنوية للمصارف الإسلامية بدول مجلس التعاون الخليجي (2005-2016).

ويمكن توضيح ذلك أكثر من خلال الشكل التالي:

الشكل رقم (2): نسبة التمويل من إجمالي الأصول 2005م -2016م

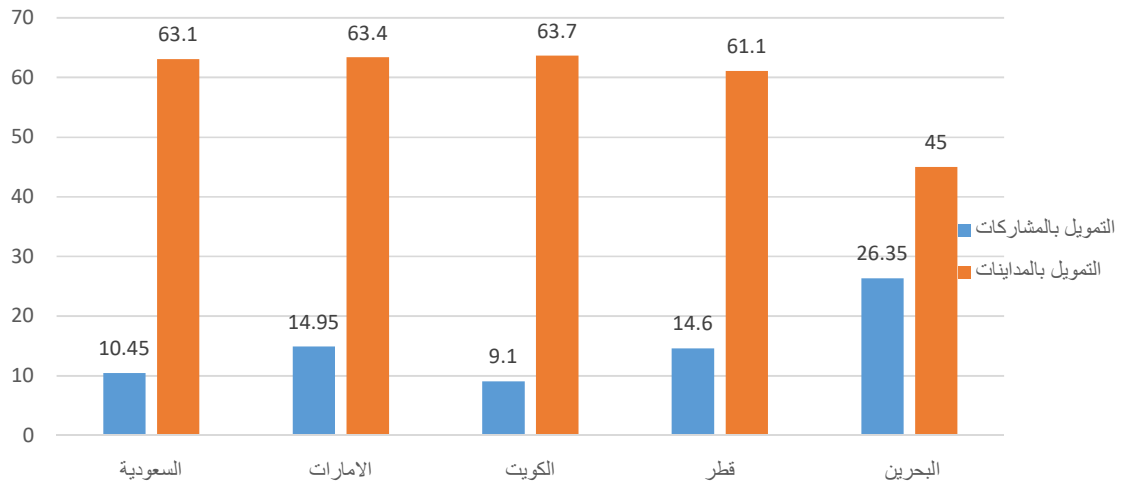

المصدر: التقارير السنوية الموجودة في الجدول رقم (1) ورقم (2).

– **السعودية**: من خلال تقييم الاستثمارات في المصارف السعودية بالاعتماد على نسبة الاستثمار بالمشاركات إلى إجمالي الأصول يتضح لنا أن نسبة التمويل بالمشاركات تمثل 10.45% من مجموع الأصول خلال فترة الدراسة،

إذن يتضح أن التمويل بصيغ المداينات هي السمة الرئيسية التي تتصف بها المصارف الإسلامية في السعودية، إذ تمثل حوالي 63% من مجموع الأصول.

– **الإمارات**: يتضح من خلال الجدول أعلاه، أن نسبة التمويل بالمشاركات تمثل حوالي 15% من مجموع الأصول خلال فترة الدراسة، أما التمويل بالمداينات فهو يمثل الاستخدام الأعلى للموارد المالية حيث تبلغ نسبته أكثر من 63% من مجموع الأصول، إذن يتضح أن التمويل بصيغ المداينات هي السمة الرئيسية التي تتصف بها المصارف الإسلامية في الإمارات.

– **الكويت**: كما هو موضح في الجدول أعلاه، تمثل نسبة الاستثمار طويل الأجل حوالي 9% من مجموع الأصول، أما التمويل بالمداينات فهو يمثل الاستخدام الأعلى للموارد المالية حيث تبلغ نسبته أكثر من 63% من مجموع الأصول، إذن يتضح أن التمويل بصيغ المداينات هي السمة الرئيسية أيضاً للمصارف الإسلامية الكويتية.

– **البحرين**: كما هو موضح في الجدول والشكل أعلاه تمثل نسبة التمويل بالمشاركات في البحرين أكثر من 26% من مجموع الأصول خلال فترة الدراسة. أما التمويل بالمداينات فهو يمثل الاستخدام الأعلى للموارد المالية حيث تبلغ نسبته حوالي 45% من مجموع الأصول، إذن يتضح توجه المصارف الإسلامية البحرينية نحو التمويل بصيغ المشاركات أكثر من المصارف في الدول الأخرى ويبقى التمويل بصيغ المداينات السمة الرئيسية، ولكن تبقى النسبة الأقل مما هو موجود في الدول الخليجية الأخرى.

– **قطر**: كما هو موضح في الجدول أعلاه تمثل نسبة التمويل بالمشاركات في المصارف القطرية حوالي 15% من مجموع الأصول، أما التمويل بالمداينات فهو يمثل الاستخدام الأعلى للموارد المالية حيث تبلغ نسبته أكثر من 61% من مجموع الأصول، ويمثل حوالي 81% من مجموع التمويل المصرفي.

نستنتج مما سبق وبعد تحليل مؤشرات التمويل طويل الأجل في المصارف الإسلامية بدول مجلس التعاون الخليجي أن السمة الرئيسية التي تتصف بها غالبية المصارف الإسلامية في دول مجلس التعاون الخليجي هو التمويل بالمداينات، فبدلاً من أن تعتمد على أسلوب المضاربة والمشاركة كأسلوب مؤسس على قاعدة الغنم بالغرم[31] وجدنا أنها تقوم بتوجيه غالبية مواردها المالية نحو التمويل بصيغ المداينات، وأن نسبة التمويل بالمشاركات تعتبر ضئيلة من إجمالي التمويل المصرفي، ولا تتناسب مع حجم وثقل المصرفية الإسلامية في دول مجلس التعاون الخليجي.

[31] أبو زيد، محمّد عبد المنعم، المضاربة وتطبيقاتها العملية في المصارف الإسلامية، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، القاهرة، 1996م، ص69.

إذن يوجد اختلاف في تجربة المصارف الإسلامية عما تناوله المنظرون الأوائل في كتاباتهم، وغياب لأحد الأسباب الذي من أجله وجدت هذه المصارف، وذلك باللجوء إلى استخدام أدوات التمويل قصيرة الأجل بدلاً من أن تكون المضاربة والمشاركة الأساس في تعبئة الموارد المالية واستخدامها، الأمر الذي يمكن أن يؤدي إلى إخفاق في تحقيق أهدافها التنموية وإلى اندثار خصوصيتها.

المبحث الرابع: النموذج القياسي لتقدير المحددات المؤثرة لصيغ التمويل بالمشاركات

يهدف هذا المبحث إلى القيام بدارسة تجريبية باستخدام منهج تحليل بيانات السلاسل الزمنية المقطعية لتقدير المحددات المؤثرة لصيغ التمويل بالمشاركات في المصارف الإسلامية بدول مجلس التعاون الخليجي خلال الفترة (2005-2016).

وقبل القيام بعملية القياس سيتم إعطاء وصف للنموذج القياسي المستخدم من حيث عينة الدراسة، والمتغيرات، والصياغة الرياضية للنموذج، والطريقة المستخدمة في التقدير، ثم عرض نتائج التقدير وتفسيرها.

1. عينة الدراسة

تتكون عينة هذه الدراسة من 24 مصرفاً إسلامياً تم اختيارها على أساس توافر البيانات المالية لها، موزعة جغرافياً في 5 دول أعضاء مجلس التعاون لدول الخليج العربية وهي: المملكة العربية السعودية، دولة الإمارات العربية المتحدة، دولة الكويت، مملكة البحرين، ودولة قطر. وتم استثناء سلطنة عمان من هذه الدراسة نظراً إلى حداثة التجربة المصرفية الإسلامية في سلطنة عمان والتي بدأت بتأسيس مصرف العز الإسلامي وبنك نزوى في عام 2012م.

الجدول رقم (3): عينة الدراسة

الدول	عدد المصارف الإسلامية	أسماء المصارف الإسلامية
السعودية	4	مصرف الراجحي، بنك الجزيرة، بنك البلاد، مصرف الإنماء
الإمارات العربية المتحدة	7	بنك دبي الإسلامي، مصرف الشارقة الإسلامي، مصرف أبو ظبي الإسلامي، الإمارات الإسلامي، مصرف الهلال، مصرف عجمان، بنك نور
الكويت	4	بيت التمويل الكويتي، البنك الأهلي الكويتي، بنك الكويت الدولي، بنك بوبيان
البحرين	6	بنك البحرين الإسلامي، المصرف الخليجي التجاري، مجموعة البركة المصرفية، مصرف السلام - البحرين، بنك الإثمار، بيت التمويل الكويتي - البحرين
قطر	3	بنك قطر الدولي الإسلامي، مصرف قطر الإسلامي، مصرف الريان
الإجمالي:5 دول	24 مصرف	

* حسب تصنيف مجلس الخدمات المالية الإسلامية للمصارف الإسلامية العاملة في دول مجلس التعاون الخليجي والتي توافرت بياناتها لدى الباحث، التقرير السنوي لاستقرار صناعة الخدمات المالية الإسلامية، كوالالمبور، عام 2017م، ص143.

2. متغيرات الدراسة

2-1. المتغير التابع:

استخدمنا في هذه الدراسة نسبة المشاركات كمتغير تابع والذي تعبر عنه الأصول الاستثمارية في المصرف الإسلامي، والتي تتضمن التمويل بالمضاربة والمشاركة حيث تقوم جميعها على مبدأ المشاركة في الربح والخسارة، وسيتم استخدامها كمؤشر عن نسبة الأصول بالمشاركات من إجمالي أصول المصرف.

2-2. المتغيرات المستقلة:

تنقسم المتغيرات المستقلة المستعملة في هذه الدراسة إلى: متغيرات مالية، ومتغيرات خاصة بالحوكمة المصرفية، ومتغيرات خارجية متعلقة بالاقتصاد الكلي، وفيما يلي بيانها:

2-2-1. حجم الأصول: يدل هذا المتغير على حجم المصرف والذي يتم قياسه باستخدام اللوغاريتم الطبيعي لمجموع الأصول، حيث نفترض وجود علاقة إيجابية بين حجم المصرف والتمويل بالمشاركات، فكلما زاد حجم المصرف زادت قدرته على التمويل بالمشاركات.

2-2-2. الودائع: ونقصد بها مجموع الودائع الاستثمارية والادخارية والجارية، والذي يتم قياسه من خلال نسبة التغير في حجم الودائع، فنفترض وجود علاقة إيجابية بين حجم الودائع والتمويل بالمشاركات، أي أن

زيادة حجم الودائع تعزز من موارد المصرف وبالتالي في قدرته على استخدامات الأموال في جميع صيغ التمويل بما فيها التمويل بالمشاركات.

2-2-3. الودائع الاستثمارية: هي تلك الأموال التي يودعها أصحابها لدى المصارف الإسلامية بغرض الحصول على عوائد مع معرفة المودع بأنها ستستثمر في مجالات تتحمل مخاطر معينة، ويتم قياسها من خلال قسمة مجموع الودائع الاستثمارية على مجموع الأصول، ونفترض وجود علاقة موجبة بين الودائع الاستثمارية والتمويل بالمشاركات، أي أنه كلما زاد حجم الودائع الاستثمارية أدى ذلك إلى توفر لدى المصارف موارد طويلة الأجل يمكن استخدامها لتدعيم الاستثمار طويل الأجل.

2-2-4. التمويل بالمداينات: هي الصيغ التي تستخدمها المصارف الإسلامية في نشاطها التمويلي بإنشاء دين نقدي أو عيني على أحد طرفي العقد، وتتضمن هذه الصيغ على المرابحة الأمر بالشراء، والتورق، والإجارة المنتهية بالتمليك، والسلم، والاستصناع. ويتم قياسه من خلال نسبة التغير في حجم المداينات، وفي الواقع العملي تشير البيانات إلى أن المصارف الإسلامية تعتمد في أنشطتها على صيغ المداينات أكثر من اعتمادها على صيغ المشاركات، لذا نفترض أنه كلما انخفض حجم التمويل بالمداينات زادت نسبة التمويل بالمشاركات، أو يمكن أن يزداد حجم المداينات على حساب حجم المشاركات والذي يمكن تفسيره بتوجه المصرف بتقليل حجم المخاطر الذي يمكن أن يؤثر على العائد.

2-2-5. العائد على الأصول: هو صافي الربح على إجمالي الأصول، وهو مؤشر على مدى ربحية المصرف بالنسبة لمجموع أصوله، حيث إنه يقيس كفاءة الإدارة في استخدام الأصول لتوليد الأرباح، ويتم قياسه من خلال قسمة صافي الربح أو الدخل الصافي على مجموع الأصول، ونفترض وجود علاقة إيجابية بين العائد على الأصول وتمويل المشروعات بصيغ المشاركات، حيث يمكن للمصرف أن يزيد في حجم استثماراته حسب زيادة العائد المتوقع.

2-2-6. نسبة كفاية رأس المال: هي نسبة رأس مال المصرف إلى مخاطرة، وتعتبر نسبة كفاية رأس المال أداة لقياس ملاءة المصرف على تسديد التزاماته ومواجهة أي مخاطر قد تحدث في المستقبل، ويتم قياسها من خلال قسمة إجمالي رأس المال الممكن استخدامه على إجمالي الموجودات المرجحة بأوزان المخاطر، ونفترض وجود علاقة إيجابية بين نسبة كفاية رأس المال والتمويل بصيغ المشاركات.

2-2-7. السيولة: هي القدرة على مواجهة المسحوبات من الودائع، ومواجهة الطلب على التمويل، ويتم قياسها من خلال قسمة الأصول السائلة على مجموع الأصول، ونفترض وجود علاقة موجبة بين السيولة النقدية والتمويل بالمشاركات.

2-2-8. حجم مجلس الإدارة: يعتبر مجلس الإدارة الأساس الذي ترتكز عليه الحوكمة الجيدة، فمجلس الإدارة الجيد هو الذي يضمن للمستثمرين سواء المساهمين والمودعين في المصرف بأن الأصول التي قاموا بتوفيرها يجري استخدامها من قبل مديري الإدارة العليا بشكل أفضل وعدم ضياعها أو إساءة استخدام رأس المال، بل إن رأسمالهم يستخدم لتحسين الأداء الاقتصادي للمصرف مما يؤدي إلى زيادة قيمة المصرف[32]، ولحجم مجلس الإدارة دور مهم في توجيه استراتيجية المصرف وخطط العمل وسياسة المخاطرة والأداء، ويتم قياس حجم مجلس الإدارة من خلال عدد أعضائه. إن طبيعة العلاقة بين حجم مجلس الإدارة والتمويل بالمشاركات غير واضحة، فمن ناحية يمكن أن تكون هذه العلاقة عكسية، لأن صغر حجم مجلس الإدارة يؤدي إلى ضمان الإدارة الفعالة التي تحرص على التقليل من مخاطر التمويل طويل الأجل وبالتالي زيادة حجم هذا النوع من التمويل، وكبر حجم مجلس الإدارة له نتائج عكسية على حجم التمويل بالمشاركات. من وجهة نظر أخرى يمكن أن يؤثر الحجم الكبير لمجلس الإدارة بصفة إيجابية على الأصول الاستثمارية بسبب تنوع الآراء.

2-2-9. تركيبة مجلس الإدارة: تتكون تركيبة مجلس الإدارة من مجموعتين: مجموعة من داخل المنظمة وهم التنفيذيون أو الإداريون من داخل المصرف، ومجموعة من خارج المنظمة وهم الأعضاء المستقلون الذين لا تربطهم علاقة بالمصرف ويتم تعيينهم في مجلس الإدارة، حيث يعتمد دور أعضاء مجلس الإدارة المستقلين على الخبرة والمهارة التي يضيفونها إلى مجلس الإدارة، لذا يرتبط تكوين مجلس الإدارة بشكل رئيسي على وجود أعضاء مستقلين فيه، ليساهموا في تخفيض حدة تضارب المصالح، ويتم قياس تركيبة مجلس الإدارة من خلال عدد الأعضاء المستقلين في المجلس، ونفترض وجود علاقة طردية بين عدد الأعضاء المستقلين في مجلس الإدارة والتمويل بصيغ بالمشاركات.

[32] درويش، عدنان بن حيدر، حوكمة الشركات ودور مجلس الإدارة، اتحاد المصارف العربية، عام 2007م، ص76.

2-2-10. حجم هيئة الرقابة الشرعية: تعتبر هيئة الرقابة الشرعية في المصرفية الإسلامية جزءاً لا يتجزأ من هيكل الحوكمة[33]. إن عدم التزام الإدارة التنفيذية بالقرارات الصادرة من الهيئة الشرعية أو عدم نزاهة أعضاء الهيئة الشرعية يمكن أن يؤثر على مصداقية المصرف، حيث بغياب هذا الالتزام لا يمكن التمتع بالمصداقية الشرعية الكافية لتحقيق هوية المصرف وجذب المستثمرين إليه، مما يؤدي إلى خطر فقدان ثقة المتعاملين بالمصرف وسحب الأموال منه، ويتم قياس حجم هيئة الرقابة الشرعية من خلال عدد أعضاء هيئة الرقابة الشرعية، ونفترض وجود علاقة موجبة بين كبر حجم هيئة الرقابة الشرعية والتمويل بصيغ المشاركات، بحيث أنه كلما كبر حجم هيئة الرقابة الشرعية ضم في عضويته مجموعة متنوعة من علماء الشريعة، الذين ينتمون إلى مدارس فقهية مختلفة، وبالتالي يؤدي إلى تفسير أفضل لمنتجات وعمليات المصرف. من ناحية أخرى يمكن وجود علاقة موجبة بين صغر حجم هيئة الرقابة الشرعية والتمويل التشاركي من خلال تقليل التباين في الآراء.

2-2-11. التضخم: هو المؤشر العام لارتفاع الأسعار والذي يتم قياسه من خلال متوسط معدل التضخم السنوي لأسعار السلع الاستهلاكية المحلية، لذا نفترض وجود تأثير عكسي بين التضخم والتمويل بالمشاركات، أو يمكن وجود علاقة إيجابية من خلال تأثير التضخم على المداينات الذي يمكن أن يحث المصرف على زيادة أصوله الاستثمارية على حساب المداينات.

2-2-12. الناتج المحلي الإجمالي: هو القيمة السوقية لكل السلع النهائية والخدمات المعترف بها بشكل محلي والتي يتم إنتاجها في دولة ما خلال فترة زمنية محددة، ويتم قياسه من خلال معدل النمو للناتج المحلي، ونفترض بأنه إذا تحسن النشاط الاقتصادي المحلي فإنه يؤدي إلى زيادة فرص الاستثمار في جميع القطاعات الاقتصادية مما يشجع المصارف الإسلامية على الدخول في عمليات تشاركية.

2-2-13. الأزمة المالية العالمية كمتغير صوري: وهي الأزمة المالية العالمية أو أزمة الرهن العقاري، هي أزمة مالية خطيرة ظهرت على السطح فجأة عام 2008م[34]، والتي فجرها في البداية تهافت البنوك التقليدية على منح قروض عالية المخاطر، وقد بدأت الأزمة أولاً بالولايات المتحدة الأمريكية ثم امتدت إلى

---

[33] Nienhaus, V. (2007). "Governance of Islamic Banks". In Hassan, M.K and Lewis, M.K. (Eds.). Handbook of Islamic Banking. Cheltenham: Edward Elgar Publishing Limited, pp. 128-143.

[34] سلامة، كمال طلبة المتولي والوكيل، محمد إبراهيم خيري، الأزمة المالية العالمية وآثارها على الاقتصاد العالمي والقومي والحلول الإسلامية لها، دار النهضة العربية، الطبعة الأولى، عام 2010م، ص7-13.

دول العالم لتشمل الدول الأوروبية والدول الآسيوية والدول العربية، وينبغي التنبيه إلى أن تأثير الأزمة كان متفاوتاً بين البنوك التقليدية والمصارف الإسلامية من حيث درجة الشدة أو التأثر، وكان من أبرز تداعيات الأزمة إفلاس أكبر البنوك التقليدية وشركات التأمين وانهيار الأسواق المالية في الولايات المتحدة الأمريكية والعالم، لذا نفترض وجود تأثير سلبي للأزمة على المصارف الإسلامية محل الدراسة عموماً وعلى التمويل بالمشاركات خصوصاً.

3. نموذج القياس

يمكن صياغة نموذج الدراسة في معادلة الانحدار التالية:

IN

حيث:

تشير i إلى عدد البنوك (i = 1.... 24)، وتشير t إلى الزمن (t = 2005.... 2016).

($INVESTASS_{it}$): المتغير التابع الذي يمثل نسبة المشاركات في المصارف الإسلامية.

($\beta_1 \ldots . \beta_{13}$): معاملات المتغيرات المستقلة.

($ASSETS_{it}$): حجم المصرف الإسلامي = لوغاريتم إجمالي الأصول.

($DEPOSIT_{it}$): التغير في إجمالي الودائع.

($PSIA_{it}$): الودائع الاستثمارية في المصارف الإسلامية.

($LOANS_{it}$): التغير في حجم التمويل بصيغ المداينات.

(ROA_{it}): العائد على الأصول.

(CAR_{it}): نسبة كفاية رأس المال.

($CASH_{it}$): السيولة.

(BDS_{it}): حجم مجلس الإدارة.

($INDBD_{it}$): تركيبة مجلس الإدارة.

(SBS_{it}): حجم أعضاء الهيئة الشرعية.

(INF_{it}): معدل التضخم.

(GDP_{it}): معدل نمو الناتج المحلي الإجمالي.

$(CRISES_{it})$: الأزمة المالية العالمية.

(ε_{it}): الخطأ العشوائي.

4. طريقة التقدير

يستند منهجنا التجريبي في هذه الدراسة على طريقة السلاسل الزمنية المقطعية (Panel Data)، والمقصود بها "عدد المشاهدات المقطعية، مثل الدول أو السلع.. المرصودة عبر فترة زمنية معينة"[35]. أي أنها تقوم على دمج البيانات المقطعية مع بيانات السلاسل الزمنية للمصارف الإسلامية بدول مجلس التعاون الخليجي، وعددها 24 مصرفاً إسلامياً في فترة زمنية ممتدة من 2005م إلى 2016م.

وهنا تكمن أهمية استخدام بيانات السلاسل الزمنية المقطعية، كونها تحتوي على معلومات ضرورية تتعامل مع ديناميكية الوقت وعلى مفردات متعددة[36].

4-1. نموذج السلاسل الزمنية المقطعية الديناميكي

مقارنة بالطرق التقديرية الأخرى تقدم نماذج السلاسل الزمنية المقطعية الديناميكية الكثير من الإيجابيات حيث إنها تسمح بتقدير التأثيرات على المدى القصير والطويل في الوقت نفسه، تتطلب نماذج بيانات السلاسل الزمنية المقطعية السماح بمزيد من التفاوت في معالم النموذج لا سيما في نماذج السلاسل الزمنية المقطعية الديناميكية، وذلك للحصول على تقديرات متسقة تعكس السلوكيات المتباينة لمفردات العينة، حيث تتطلب منها ضرورة الأخذ بعين الاعتبار أهمية وقوة عدم التجانس الفردي غير الملاحظ. ويتم التميز بين النموذج الديناميكي بمركبات الخطأ ونموذج التأثيرات الثابتة. ويكون من الأهمية الإشارة إلى أن النماذج الديناميكية تستند بشكل أساس إلى نماذج الانحدار الذاتي[37]، أي الأخذ بعين الاعتبار إبطاء أو تأخير المتغيرة الداخلية وبإدخالها في النموذج، إلا أنه حسب خصائص الأبعاد الفردية والزمنية، فإن الارتباط بين بعض المتغيرات الداخلة في الانحدار بشكل خاص المتغيرة المبطأة وحد الخطأ يؤدي إلى تغير والتأثير القوي على خصائص الإحصائية للمقدرات المستخدمة (التحيز وعدم

[35] العبدلي، عابد بن عابد، "محددات التجارة البينية للدول الإسلامية باستخدام منهج تحليل البانل"، مجلة دراسات اقتصادية إسلامية، البنك الإسلامي للتنمية، المجلد 16، العدد 1، عام 2010م، ص18.

[36] Dielman, (1989). Pooled cross-sectional and time series analysis, Texas Christian University, USA, P.2.

[37] العبدلي، محددات التجارة البينية للدول الإسلامية، مرجع سابق، ص22.

التقارب)[38]، وفي هذا الإطار سنستخدم التحليل الديناميكي للبيانات المقطعية بطريقة العزوم المعممة Generalized Methods of Moment وتعرف اختصارا (GMM)[39]، والتي قام بتطويرها (Arellano & Bover,1995) و (Blundell & Bond,1998)[40].

وتعتبر طريقة (GMM) أكثر الطرق فعالية للتحكم بتحيز معلمات الميل غير المتجانسة، حيث إنها تهدف إلى التعامل مع مشكلة ارتباط المتغير التابع المبطأ على المعادلة مع الآثار الثابتة من خلال الجمع ما بين طريقة المربعات الصغرى شبه المعممة والطريقة التي تأخذ بالمتغيرات المساعدة (Variables Instrumentals)[41]، وأيضا تعالج استعمال المتغيرات المساعدة مشكلة (endogeneity) بين المتغيرات والخطأ العشوائي.

5. البيانات الإحصائية لمتغيرات الدراسة.

يوضح الجدول رقم (4) أهم البيانات الإحصائية للمتغيرات المستخدمة في الدراسة حيث يتضح أن المتغير التابع: نسبة الاستثمارات طويلة الأجل أو التمويل التشاركي في المصارف الإسلامية الخليجية بلغ حوالي 15%، مما يثبت أن نسب المشاركات في المصارف الإسلامية ضئيلة ولا تقارن بالمعاملات الأخرى كالمرابحات والتورق والإجارة وغيرها، مما يعني أن التمويل بالمداينات هي الصيغة التي تسيطر على نشاط المصارف الإسلامية الخليجية. أما فيما يخص الودائع الاستثمارية في المصارف الإسلامية الخليجية فقد بلغ متوسطها 45% من مجموع الأصول مما يدل على قدرة هذه المصارف في تعبئة موارد تدعم الاستثمار طويل الأجل.

وبلغ متوسط العائد على الأصول في المصارف الإسلامية حوالي 17% وتعتبر هذه النسبة قريبة من النسب الموجودة في البنوك التقليدية وتوضح أيضاً أنه وخلال الأزمة المالية العالمية كانت نسبة العوائد على الأصول في بعض المصارف الإسلامية قد وصل إلى مستوى سلبي (- 5.8%).

---

[38] مُحَّد، جبوري، تأثير أنظمة أسعار الصرف على التضخم والنمو الاقتصادي: دراسة نظرية وقياسية باستخدام بيانات بانل، أطروحة دكتوراه مقدمة لكلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير والعلوم التجارية، الجزائر، عام 2013م، ص310.

[39] استخدمنا في هذه الدراسة القياسية برنامج (Stata 11.2).

[40] Blundell, and Bond, (1998)."Initial conditions and moment restrictions in Dynamic panel data models". Journal of Econometrics, 87(1), 115e14.

[41] مُحَّد، تأثير أنظمة أسعار الصرف، مرجع سابق، ص337.

ويُقدر متوسط كفاية رأس مال المصارف الإسلامية الخليجية بحوالي 20.9% وتعتبر هذه النسبة أعلى من متطلبات الحد الأدنى لبازل III والمقدرة بـ 10,5%[42]، وتلتزم جميع المصارف الإسلامية محل الدراسة بنسبة بازل III كما هو موضح في الحد الأدنى من الجدول رقم (4).

وبلغ متوسط عدد أعضاء مجلس الإدارة حوالي 9 أعضاء وتعتبر هذه النسبة قريبة من توقعات (Jensen,1993,p.865) الذي يوصي أن يكون حجم أعضاء مجلس الإدارة ما بين 7 إلى 9 أعضاء للتحكم الفعال في أداء المصرف من خلال تقليل حدة تضارب المصالح، ويظهر الجدول الإحصائي الحد الأعلى لأعضاء مجلس إدارة في بعض المصارف الإسلامية والذي وصل إلى 14 عضواً وأيضاً وصل الحد الأدنى في بعض المصارف إلى 4 أعضاء مما يدل على تفاوت حجم مجلس الإدارة في المصارف الإسلامية محل الدراسة.

وبلغ متوسط عدد الأعضاء المستقلين في تركيبة مجلس الإدارة في المصارف الإسلامية الخليجية حوالي 4 أعضاء مما يدل على أن هناك عدداً مقبولاً من الأعضاء المستقلين، الأمر الذي يؤدي إلى استقلالية وشفافية المجلس ومن ثم فعالية الحوكمة المصرفية، مع أننا نلاحظ أن في بعض المصارف الإسلامية الخليجية لا يوجد أي عضو مستقل في مجلس الإدارة وهو ما يتنافى مع أفضل الممارسات في الحوكمة المصرفية.

أما فيما يخص حجم هيئة الرقابة الشرعية فلدى جميع المصارف الإسلامية في دول مجلس التعاون الخليجي عدد كاف من أعضاء الهيئة الشرعية والذي بلغ متوسطه 4 أعضاء، وهو قريب من النسبة الموصى بها من قبل مجلس الخدمات المالية الإسلامية[43]، إذ يعتبر هذا العدد ليس بالقليل الذي يصعب معه تدقيق جميع أعمال المصرف من الناحية الشرعية ولا بالعدد الكثير الذي يؤدي إلى عدم تناسق الآراء ما بين أعضاء هيئة الرقابة الشرعية.

الجدول رقم (4) الخصائص الإحصائية للمتغيرات

Variable	Obs	Mean	Std. Dev.	Min	Max
INVESTASS	252	.159	.103	.00232	.507
ASSETS	253	8.94	1.089	5.54117	11.41351
DEPOSIT	241	667.42	3849.488	–32342.82	11512.37
PSIA	253	.452	.1992	.0110002	.7937054
LOANS	241	554.94	3324.594	–26385.72	10136.76
ROA	238	.017	.0246	–.058	.158

[42] Basel Committee on Banking Supervision, (2010). Basel III: A global regulatory framework for more resilient banks and banking systems, Bank for international settlements, p.21.

[43] مجلس الخدمات المالية الإسلامية، المعايير الصادرة، المعيار رقم (10) بشأن نظم الضوابط الشرعية للمؤسسات التي تقدم خدمات مالية إسلامية، ماليزيا، 2009م، ص12.

CAR	244	.209	.0827	.107	.75
CASH	253	.0854	.0696	.0031	.4708
BDS	254	9.023	1.705	4	14
INDBD	225	4.342	3.111	0	10
SBS	251	4.231	1.125	3	6
INF	282	.0389	.035	–.049	.151
GDP	275	.0509	.047	–.075	.262

المصدر: من إعداد الباحثين انطلاقاً من نتائج استخدام برنامج (Stata)

6. نتائج التقدير وتفسيرها

6-1. نتائج تقدير معادلة الانحدار

الجدول رقم (5): نتائج تحليل البانل الديناميكي بطريقة التقدير (GMM System)

المتغير التابع:INVESTASS	Specifications models		
المتغيرات المستقلة	(1)	(2)	(3)
INVESTASS $_{t-1}$	.578***	.575***	.590***
	(0.000)	(0.000)	(0.000)
ASSETS	.0301***	.0302***	.0298***
	(0.004)	(0.004)	(0.005)
DEPOSIT	0.0002	0.0002	0.0002
	(0.574)	(0.560)	(0.603)
PSIA		–.0168	
		(0.629)	
LOANS	–0.0009*	–0.0009*	–0.0009*
	(0.097)	(0.096)	(0.100)
ROA	–.233	–.270	.254
	(0.446)	(0.356)	(0.730)
CAR	.116*	.119*	.138*
	(0.069)	(0.061)	(0.080)
CASH	–.0531	–.0532	–.0973
	(0.421)	(0.386)	(0.380)
CARCASH			.180
			(0.594)
CARROA			–1.66
			(0.401)
BDS	–.0149*	–.0155*	–.0153*
	(0.083)	(0.075)	(0.072)
INDBD	.0014	.0012	.0016
	(0.695)	(0.743)	(0.662)
SBS	.010	.011	.010
	(0.183)	(0.124)	(0.165)
INF	.689***	.688***	.659***
	(0.007)	(0.008)	(0.008)
GDP	–.2119	–.221	–.223
	(0.323)	(0.318)	(0.315)

CRISIS	–.037**	–.038**	–.0380**
	(0.034)	(0.033)	(0.029)
Years	Yes	Yes	Yes
Countries	Yes	Yes	Yes
Constant	–.0551	–.1698	–.0551
	(0.546)	(0.133)	(0.559)
Time Fixed effect included	Yes	Yes	Yes
Observation	177	177	177
Arellano-Bond test AR(2)	(0.241)	(0.247)	(0.241)
Hansen test	1.000	1.000	1.000

من إعداد الباحثين (نتائج التقدير القياسي). علامة نجمة في الجدول تشير إلى المعنوية الإحصائية (*) معنوي عند 90%، (**) معنوي عند 95%، (***) معنوي عند 99%.

يوضح الجدول رقم (5) المعاملات المقدرة لنموذج الدراسة: ولغرض تعزيز نتائج النموذج القياسي قمنا بتقدير ثلاثة نماذج كما هو موضح في الجدول رقم (5).

يتمثل النموذج الأول في اختبار دلالة محددات التمويل بالمشاركات. وأضفنا في النموذج الثاني متغير الودائع الاستثمارية للتدقيق في مساهمة أصحاب الودائع الاستثمارية في التمويل المصرفي. ولأهمية كفاية رأس المال كمؤشر للمخاطر على الأصول الاستثمارية قمنا في النموذج الثالث بإدخال متغيرات تفاعلية (Interaction variable) تمثل تفاعل كفاية رأس المال مع الربحية والسيولة لمعرفة هل المصارف الأكثر أو الأقل ربحية وسيولة تكون أصولها الاستثمارية عرضة لتأثير كفاية رأس المال أم لا.

6-2. تفسير النتائج

يتضح من خلال معاملات المتغيرات المستقلة ما يلي:

6-2-1. نتائج المتغيرات المالية

أثبتت النتائج أن **لحجم الأصول دلالة معنوية** وأن لها تأثيراً إيجابياً على نسبة المشاركات، حيث افترضت الدراسة أن كبر حجم المصرف الإسلامي يشجعها على تنويع استخدامات أموالها والدخول في التمويل بصيغ المشاركات، كذلك هذا يعني أنه كلما زاد حجم المصرف زاد حجم التمويل بالمشاركات وهذا يثبت أيضاً أن للمصرف القدرة على اختيار ودراسة جدوى المشاريع الاستثمارية ومراقبة تنفيذها والتدقيق في نتائجها ومجابهة المخاطر المحيطة بالتمويل بالمشاركات مما يعزز المقولة المعروفة "كبير جداً ليفشل" (Too Big To Fail)، بينما تتجه المصارف صغيرة الحجم في التقليص من حجم التمويل بالمشاركات لعدم قدرتها على مجابهة المخاطر العالية واللجوء إلى صيغ

التمويل الأقل مخاطرة مثل التمويل بالمرابحة، وتؤكد هذه النتيجة أهمية الحجم كمحدد من محددات صيغ التمويل بالمشاركات.

أما فيما يخص **التمويل بالمداينات فأثبتت** النتائج بدلالة معنوية التمويل بالمداينات وأن لها تأثير سلبي على نسبة المشاركات، حيث افترضت هذه الدراسة أن المصارف الإسلامية تعتمد في أنشطتها على صيغ التمويل بالمداينات أكثر من اعتمادها على صيغ المشاركات، وهذا يعني أنه كلما انخفض حجم التمويل بالمداينات زادت نسبة التمويل بالمشاركات، مما يثبت أن هاتين الصيغتين بديلتان واللجوء إلى صيغ التمويل بالمداينات دليل على ارتفاع تكلفة التمويل بالمشاركات، وتؤكد هذه النتيجة صحة فرضية الدراسة.

وأثبتت نتائج التحليل أن **لنسبة كفاية رأس المال** دلالة معنوية وأن لها تأثيراً إيجابياً وقوياً على نسبة المشاركات، حيث افترضت الدراسة أنه كلما كبرت نسبة كفاية رأس المال للمصرف الإسلامي زادت قدرته على مواجهة الصدمات التي قد تحدث في المستقبل مما يساعد المصرف على امتصاص الخسائر المرتبطة بصيغ التمويل بالمشاركات مما يثبت أن هذا المتغير يمثل محدداً للتمويل بصيغ المشاركات.

كما أشارت نتائج النموذج الثالث إلى عدم دلالة المتغيرات التفاعلية الخاصة بنسبة كفاية رأس المال مما يدل على أن تأثير رأس المال على التمويل بالمشاركات له نفس الفاعلية في المصارف مهما كان حجم السيولة ونسبة الربحية.

أما فيما يخص تأثير مجموع الودائع والودائع الاستثمارية فتشير النتائج أن الودائع المصرفية ليس لها دلالة معنوية، مما يعني أن هذا المتغير ليس له أي تأثير على نسبة التمويل بالمشاركات. الأمر الذي يدل على غياب العلاقة بين الموارد المالية طويلة الأجل والتمويل بصيغ المشاركات وارتفاع نسبة هذه الموارد في المصارف الإسلامية الخليجية لم تؤدِ إلى الزيادة في الاستثمارات طويلة الأجل، ويمكن أن نستنتج من ذلك أن الموارد المالية طويلة الأجل ليست من معوقات التمويل بصيغ المشاركات.

أما **السيولة النقدية** فتشير النتائج أنه ليس لها دلالة معنوية على نسبة المشاركات، مما يعني أن هذا المتغير ليس له أي تأثير على صيغ التمويل بالمشاركات، ذلك لأن الاستثمار بالمشاركات يأخذ عادة شكل تمويل مشروعات طويلة الأجل، وبالتالي فإن مواجهة المسحوبات من الودائع لا تؤثر مطلقاً على نسبة التمويل بالمشاركات الذي يتم تمويله من خلال الحسابات الاستثمارية.

أما **فيما يخص معدل العائد على الأصول** فتشير النتائج أنه ليس له تأثير معنوي على نسبة التمويل بالمشاركات، ويمكن تفسير ذلك على أن نسبة كبيرة من هذا العائد مصدرها التمويل بالمرابحة لأنها هي صيغة التمويل الأكثر

انتشاراً في المصارف الإسلامية وبالتالي التغير في نسبة العائد تؤثر أكثر على التمويل بهذه الصيغة لأن الارتباط بينها أقوى من العلاقة بين العائد والتمويل بالمشاركات.

6-2-2. نتائج المتغيرات المتعلقة بحوكمة المصارف

أثبتت النتائج أن لحجم مجلس الإدارة دلالة معنوية وأن لها تأثيراً سلبياً على نسبة المشاركات، حيث افترضت الدراسة وجود علاقة سلبية بين حجم مجلس الإدارة والتمويل بالمشاركات، وهذا يؤكد صحة الفرضية القائلة بأن صغر حجم مجلس الإدارة يعطي للمصرف القدرة على توجيه استراتيجية التمويل نحو مشاريع متنوعة ومتعددة ولا تقتصر على صيغ تمويل واحدة كالمداينات بل تتعداها إلى صيغ أخرى كالمشاركات.

ومن ناحية أخرى تشير النتائج أن تركيبة مجلس الإدارة ليس لها دلالة معنوية، مما يعني عدم وجود أي تأثير لعدد الأعضاء المستقلين على التمويل بالمشاركات، أما فيما يخص حجم هيئة الرقابة الشرعية فتشير النتائج أن هذا المتغير ليس له دلالة معنوية، مما يعني أن عدد أعضاء هيئة الرقابة الشرعية ليس له تأثير على التمويل بالمشاركات أي أن زيادة أو نقص العدد لا يغير من سلوك المصرف تجاه عملية التمويل بصيغ المشاركات.

6-2-3. نتائج المتغيرات المتعلقة بالاقتصاد الكلي

أثبتت النتائج أن لمتغير التضخم دلالة معنوية وأن له تأثيراً إيجابياً على نسبة المشاركات، بالطبع هذا الأثر الإيجابي مرتبط بالمعدل المنخفض في مستوى التضخم في دول الخليج حيث بلغ متوسط هذه النسبة 3.9% خلال فترة الدراسة. إن الزيادة في الأسعار يعني بالنسبة للمنتج زيادة في الإيرادات وهذا من شأنه أن يحفزه على الزيادة في الإنتاج والاستثمار وبالتالي زيادة الطلب عل التمويل.

أما فيما يخص الأزمة المالية العالمية فأثبتت النتائج أن لها دلالة معنوية وأن لها تأثيراً سلبياً على نسبة المشاركات، حيث افترضت هذه الدراسة أن الأزمة المالية العالمية التي ضربت العالم عام 2008م أثرت بشكل سلبي على جميع القطاعات ومن ضمنها المصارف الإسلامية محل الدراسة.

وأخيراً فيما يخص الناتج المحلي الإجمالي فتشير النتائج أن هذا المتغير ليس له دلالة معنوية، مما يعني عدم وجود أي تأثير على صيغ التمويل بالمشاركات، حيث تثبت هذه النتيجة أنه وعلى الرغم من تباطؤ النمو العالمي وانخفاض أسعار النفط وانخفاض إيرادات البلدان الخليجية حافظت المصارف الإسلامية على صلابتها ومرونتها بل واستمرت في زيادة أصولها خلال الفترة الماضية.

الخاتمة

كانت هذه الدراسة محاولة لتقدير المحددات المؤثرة لصيغ التمويل بالمشاركات في المصارف الإسلامية بدول مجلس التعاون الخليجي، خلال الفترة (2005-2016م). وتم تقدير الدراسة التجريبية وفقاً لطريقة السلاسل الزمنية المقطعية (Panel – data). ويتكون هذا النموذج من متغير تابع يتمثل في نسبة المشاركات، أما المتغيرات المستقلة فتمثلت في ثلاثة أنواع رئيسية: متغيرات مالية، ومتغيرات خاصة بحوكمة المصارف، ومتغيرات خاصة بالاقتصاد الكلي.

أولاً: النتائج

توصلت الدراسة إلى النتائج التالية:

1. حجم المصرف له تأثير إيجابي على حجم التمويل بصيغ المشاركات في المصارف الإسلامية بدول مجلس التعاون الخليجي.
2. توجد علاقة إيجابية بين كفاية رأس المال وحجم التمويل بصيغ المشاركات في المصارف الإسلامية بدول مجلس التعاون الخليجي.
3. الزيادة في التمويل بصيغة المداينات يؤدي إلى تدني نسبة التمويل بصيغ المشاركات.
4. توجد علاقة سلبية بين التمويل بصيغ المشاركات ومتغير الحوكمة: حجم مجلس الإدارة.
5. توجد علاقة إيجابية بين معدل التضخم وحجم التمويل بصيغ المشاركات.

ثانياً: التوصيات

حسب نتائج هذه الدراسة فإن صغر حجم المصرف أو ضعف رأس ماله هما من الأسباب التي أثرت سلباً على توجه المصارف الإسلامية بدول مجلس التعاون الخليجي نحو التمويل بصيغ المشاركات، ولهذا توصي هذه الدراسة لفائدة المنظمين والمستثمرين والمشرفين على المصارف الإسلامية بما يلي:

1. التوجه نحو تحفيز الاندماج بين المصارف الإسلامية، حتى تتمكن من الاستفادة من مزايا كبر حجم المصرف التي تكمن في تحقيق الوفورات الداخلية وتنوع الأصول إلى حد الوصول إلى درجة مقبولة من المخاطر لتحقيق عائد مرضي للمودعين والقيام بدورها في تحقيق أهدافها التنموية عبر اتباع أسلوب التمويل بصيغ المشاركات.

2. العمل علي زيادة رسملة المصارف الإسلامية لما لذلك من أثر على زيادة الموارد الذاتية للمصارف وقدرتها على مواجهة مخاطر التمويل بصيغ المشاركات.
3. تدخل البنك المركزي للحد من توجه المصارف الإسلامية نحو التمويل بصيغ المداينات الذي يعتبر سلعة بديلة للتمويل بصيغ المشاركات، وذلك بفرض قيود على هذا النوع من التمويل مثل وضع سقف للتمويل بالمداينات أو فرض احتياطي إلزامي على التمويل بهذه الصيغ.

المراجع

أولاً: المراجع العربية

- ابن عابدين، مُحَّد أمين بن عمر بن عبد العزيز الحنفي، حاشية ابن عابدين الرد المحتار على الدر المختار، المحقق: عادل أحمد عبد الموجود – علي مُحَّد معوض، دار عالم الكتب للطباعة والنشر، الرياض، طبعة خاصة، عام2003م.
- ابن منظور، أبو الفضل جمال الدين مُحَّد الأنصاري، لسان العرب، دار صادر، بيروت، الطبعة الثالثة، عام 1414هـ.
- أبو النيل، أبو بكر هاشم، المضاربات الشرعية في المصارف الإسلامية وأثرها على التنمية الاقتصادية، أطروحة دكتوراه في الاقتصاد الإسلامي، الجامعة الأمريكية المفتوحة، عام 2013م.
- أبو الهيجاء، إلياس عبد الله سليمان، تطوير آليات التمويل بالمشاركة في المصارف الإسلامية، أطروحة دكتوراه في الاقتصاد والمصارف الإسلامية، جامعة اليرموك، عام 2007م.
- أبو زيد، مُحَّد عبد المنعم، المضاربة وتطبيقاتها العملية في المصارف الإسلامية، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، القاهرة، الطبعة الأولى،1996م.
- أبو زيد، مُحَّد عبد المنعم، نحو تطوير نظام المضاربة في المصارف الإسلامية، الطبعة الأولى، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، القاهرة، 2000م.
- التقارير المالية السنوية للمصارف الإسلامية بدول مجلس التعاون الخليجي من 2005م إلى2016م.
- درويش، عدنان بن حيدر، حوكمة الشركات ودور مجلس الإدارة، اتحاد المصارف العربية، 2007م.
- دوابه، أشرف مُحَّد، دور الأسواق المالية في تدعيم الاستثمار طويل الآجل في المصارف الإسلامية، الطبعة الأولى، دار السلام للطباعة والنشر، القاهرة، 2006م.

- الزحيلي، وهبة، المعاملات المالية المعاصرة، دار الفكر، دمشق، الطبعة الثالثة، عام 2006م.
- سلامة، كمال طلبة المتولي والوكيل، مُحَمَّد إبراهيم خيري، الأزمة المالية العالمية وآثارها على الاقتصاد العالمي والقومي والحلول الإسلامية لها، دار النهضة العربية، الطبعة الأولى، عام 2010م.
- شابرا، مُحَمَّد عمر، نحو نظام اقتصادي عادل، دار البشير للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، عام 1990م.
- شبير، مُحَمَّد عثمان، المعاملات المالية المعاصرة في الفقه الإسلامي، دار النفائس للنشر والتوزيع، الأردن، 1996م.
- العبدلي، عابد بن عابد، محددات التجارة البينية للدول الإسلامية باستخدام منهج تحليل البانل، البنك الإسلامي للتنمية، مجلة دراسات اقتصادية إسلامية، المجلد 16، العدد 1، 2010م.
- الغزالي، عبد الحميد، التمويل بالمشاركة، مركز الاقتصاد الإسلامي، المصرف الإسلامي الدولي للاستثمار والتنمية، الطبعة الثانية، عام 1996م.
- الفيروز آبادي، مجد الدين أبي طاهر مُحَمَّد، القاموس المحيط، بدون تاريخ.
- قحف، مُحَمَّد منذر، أساسيات التمويل الإسلامي، الأكاديمية العالمية للبحوث الشرعية، (ISRA)، ماليزيا، عام 2011م.
- قحف، مُحَمَّد منذر، مفهوم التمويل في الاقتصاد الإسلامي، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، البنك الإسلامي للتنمية جدة، عام 1991م.
- الكاساني، علاء الدين أبي بكر بن مسعود الكاساني الحنفي، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، المطبعة الجمالية، القاهرة، الطبعة الأولى، عام 1402هـ، تصوير: دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الثانية، 1986م.
- لطفي، أحمد مُحَمَّد، الاستثمار في عقود المشاركات في المصارف الإسلامية، دار الفكر والقانون، المنصورة، عام 2013م.
- مجلس الخدمات المالية الإسلامية، التقرير السنوي لاستقرار صناعة الخدمات المالية الإسلامية، كوالالمبور، ماليزيا،2017م.
- مجلس الخدمات المالية الإسلامية، المعايير الصادرة، المعيار رقم (10) بشأن نظم الضوابط الشرعية للمؤسسات التي تقدم خدمات مالية إسلامية، ماليزيا، 2009م.

- مُحَّد، جبوري، تأثير أنظمة أسعار الصرف على التضخم والنمو الاقتصادي: دراسة نظرية وقياسية باستخدام بيانات بانل، أطروحة دكتوراه مقدمة لكلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير والعلوم التجارية، الجزائر، 2013م.
- المصري، رفيق يونس، ماهية المصرف الإسلامي، مجلة الاقتصاد الإسلامي، جامعة الملك عبد العزيز، المجلد العاشر، عام 1998م.
- هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، المعايير الشرعية، المعيار الشرعي رقم (13) بشأن: المضاربة، المنامة، البحرين، عام 2003م.
- هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، المعايير الشرعية، المعيار الشرعي رقم (12) بشأن المشاركة، المنامة، البحرين، عام 2002م.

ثانيا: المراجع الأجنبية

- Abdul Kader R. and Leng Y. (2009). “The Impact of Interest Rate Changes on Islamic Bank Financing,” International Review of Business Research Papers, Vol. 5 No. 3, pp. 189-201.
- Adebola, Yusoff, Dhalan, (2011). An ARDL approach to the determinants of nonperforming loans in Islamic banking system in Malaysia, Kuwait Chapter of Arabian Journal of Business and Management Review Vol. 1, No.2.
- Amelia, E., and Hardini, E. (2017). Determinant of Mudharaba financing: a study at Indonesian Islamic rural banking, Etikonomi Volume 16 (1), P-ISSN: 1412 -8969; E- ISSN: 2461-0771.pp.43-52.
- Ascarya, (2010). The Lack of Profit-and-Loss Sharing Financing in Indonesian Islamic Banks: Revisited The Annual International Symposium on the Analytic Hierarchy Process, Katz Graduate School of Business, University of Pittsburgh, Pittsburgh, Pennsylvania, USA.
- Basel Committee on Banking Supervision, (2010). Basel III: A global regulatory framework for more resilient banks and banking systems, Bank for international settlements.
- Blundell, R., and Bond, S. (1998). "Initial conditions and moment restrictions in Dynamic panel data models". Journal of Econometrics, 87(1). 115-143.
- Dar, H. A., and Presley, J. R. (2000). Lack of Profit Loss Sharing in Islamic Banking: Management and Control Imbalances, Centre for International, Financial and Economics Research, Loughborough University, UK, 2(2), 3-18.

- Dielman, (1989). Pooled cross-sectional and time series analysis, Texas Christian University, USA.
- Farooq, M., and Ahmed, M. (2013). Musharakah Financing: Experience of Pakistani Banks, World Applied Sciences Journal 21 (2), 181-189.
- Jensen, M.C. (1993). "The Modern Industrial Revolution, Exit, and the Failure of Internal Control Systems". Journal of Finance, 48, 831-880.
- Kennedy, P. (1992) A guide to econometrics. Cambridge, Massachusetts: MIT Press.
- Montgomery, D.C., Peck ,E.A., Vining, G.G. (2001). Introduction to Linear regression Analysis, 3rd edition, Wiley, New York.
- Nienhaus, V. (2007). Governance of Islamic Banks. In Hassan, M.K and Lewis, M.K. (Eds.). Handbook of Islamic Banking. Cheltenham: Edward Elgar Publishing Limited, pp. 128-143.
- Rama, A., and Kassim, S. (2013). Analyzing Determinates of Assets and Liabilities in Islamic Banks: Evidence from Indonesia, Review of Islamic Economics, Finance, and Banking, Vol.1, No.1, pp.34-53.
- Syafii, Nuruddin ,Soemitra, (2017). Financial Volume Analysis Based On Profit Sharing Sharia Banking In Indonesia, Journal of Humanities And Social Science Volume 22, Issue 8, Ver.10, pp.1-6.
- Yulianto, A., and Solikhah, B. (2016). investigate the influence factors of Mudharaba financing to strengthen the core business of Islamic banking.

الملاحق

إن من إحدى المشكلات الشائعة التي تواجه تحليل الانحدار المتعدد هي إمكانية وجود ارتباط بين المتغيرات المستقلة، فإذا كان الارتباط بين المتغيرات المستقلة قوياً، فإن ذلك يؤدي إلى تضاؤل مصداقية معاملات الانحدار، ويتم الكشف عن الارتباط الخطي المتعدد Detection of Multicollinearity بين المتغيرات المستقلة عن طريق استخراج معامل تضخم التباين (Variance Inflation Factor) والذي يرمز له بالرمز (VIF).

يوضح الملحق رقم (1) معامل الارتباط المتعدد لمتغيرات الدراسة. بحسب الأدبيات تكون هناك مشكلة ارتباط خطي متعدد بين المتغيرات إذا كان معامل الارتباط أعلى من 80% لكل من المتغيرات (Kennedy,1992) وهو عكس الحال لدينا في هذه الدراسة، حيث يبين معامل الارتباط المتعدد عدم وجود ارتباطات عالية بين متغيرات الدارسة كما هو موضح في الجدول أدناه. ومن ناحية أخرى قمنا باستعمال معامل تضخم التباين

(VIF Test) (Variance Inflation Factor)، والذي يعد أكثر موثوقية في الكشف عن التعدد الخطي للنموذج. بتتبع الأدبيات. تكون هناك مشكلة التعدد الخطي في النموذج بين المتغيرات عندما يتجاوز قيمة اختبار (VIF) العشرة لكل متغير، وقيمة ستة لجميع المتغيرات (Montgomery & Others, 2011). وبحسب النتائج نجد أن كل المتغيرات لا تتعدى أو لا تتجاوز العشرة ومعدل متوسط المتغيرات لا يتجاوز الستة كما هو موضح في الملحق رقم (2) أدناه.

ملحق رقم (1)

معامل الارتباط للمتغيرات

	lnassets	ddeposit	psiaTA	dloans	roa	car	cashTA	bds	indbd	sbs	inf
lnassets	1.0000										
ddeposit	0.4598	1.0000									
psiaTA	-0.0863	-0.1234	1.0000								
dloans	0.4397	0.9327	-0.1145	1.0000							
roa	0.0045	-0.0994	-0.2389	-0.1262	1.0000						
car	-0.4070	-0.1835	-0.1918	-0.1943	0.4392	1.0000					
cashTA	0.1006	-0.0464	-0.0785	-0.0640	0.0969	0.0631	1.0000				
bds	0.2279	0.1196	-0.1602	0.0899	0.0474	0.1090	0.3063	1.0000			
indbd	0.0329	0.0782	-0.0595	0.0693	-0.2076	0.1553	0.1375	0.3817	1.0000		
sbs	0.2127	0.0645	-0.0552	0.0507	0.0348	-0.0511	0.3941	0.4858	0.4515	1.0000	
inf	-0.0382	0.0299	0.0226	-0.0002	0.2124	-0.0559	-0.0999	0.0047	-0.0331	0.1096	1.0000
gdp	-0.1552	-0.0088	-0.0147	-0.0247	0.4710	0.1870	-0.0553	-0.0176	-0.2907	-0.0909	0.2131

	gdp
gdp	1.0000

ملحق رقم (2)

معامل تضخم التباين

Variable	VIF	1/VIF
DEPOSIT	8.03	0.124
LOANS	7.85	0.127
ROA	2.09	0.477
CAR	1.98	0.506
ASSETS	1.87	0.534
SB	1.79	0.560
INDBD	1.68	0.594
BDS	1.53	0.651
GDP	1.49	0.671
CASH	1.28	0.782
INF	1.18	0.850
PSIA	1.14	0.875
Mean VIF	**2.66**	

إعداد الباحثين باستخدام برنامج (Stata)

ملحق رقم (3)

مواصفات النموذج (1)

```
. xtabond2  inveassass L.  inveassass  lnassets  ddeposit  dloans roa  car  cashTA bds indbd sbs inf  gdp  crisis year200
> 9  year2010 year15  year16 BAHV KSAV KUWV QATV UAEV  , gmm( L.  inveassass  lnassets car cashTA, lag(1 2)) rob
Favoring space over speed. To switch, type or click on mata: mata set matafavor speed, perm.
BAHV dropped due to collinearity
Warning: Number of instruments may be large relative to number of observations.
Warning: Two-step estimated covariance matrix of moments is singular.
  Using a generalized inverse to calculate robust weighting matrix for Hansen test.
  Difference-in-Sargan/Hansen statistics may be negative.

Dynamic panel-data estimation, one-step system GMM
------------------------------------------------------------------------------
Group variable: bankis                          Number of obs      =       177
Time variable : year                            Number of groups   =        21
Number of instruments = 121                     Obs per group: min =         5
Wald chi2(21) =  47722.24                                      avg =      8.43
Prob > chi2   =     0.000                                      max =        11
------------------------------------------------------------------------------
                |               Robust
  inveassass    |      Coef.   Std. Err.      z    P>|z|     [95% Conf. Interval]
----------------+-------------------------------------------------------------
  inveassass    |
        L1.     |    .578813   .0966586     5.99   0.000     .3893657    .7682603
                |
    lnassets    |     .03018   .0104201     2.90   0.004     .0097571     .050603
    ddeposit    |   2.72e-06   4.85e-06     0.56   0.574    -6.78e-06    .0000122
      dloans    |  -9.66e-06   5.83e-06    -1.66   0.097    -.0000211    1.76e-06
        roa     |  -.2330231   .3055019    -0.76   0.446    -.8317959    .3657496
        car     |   .1163371   .0640123     1.82   0.069    -.0091246    .2417989
      cashTA    |  -.0531397   .0660943    -0.80   0.421    -.1826821    .0764026
        bds     |  -.0149536   .0086323    -1.73   0.083    -.0318725    .0019654
      indbd     |   .0014841   .0037902     0.39   0.695    -.0059446    .0089127
        sbs     |   .0105013   .0078904     1.33   0.183    -.0049635    .0259662
        inf     |   .6891496   .2566479     2.69   0.007     .1861289     1.19217
        gdp     |  -.2119732   .2144017    -0.99   0.323    -.6321929    .2082464
      crisis    |  -.0379407   .0178982    -2.12   0.034    -.0730205   -.0028609
    year2009    |  -.0132467   .0109056    -1.21   0.224    -.0346213    .0081278
    year2010    |   .0155435   .0198599     0.78   0.434    -.0233812    .0544683
      year15    |  -.0070703   .0132222    -0.53   0.593    -.0329853    .0188448
      year16    |  -.0034273   .0187847    -0.18   0.855    -.0402447    .0333901
        KSAV    |   -.121149   .0397732    -3.05   0.002     -.199103    -.043195
        KUWV    |  -.1527578   .0441863    -3.46   0.001    -.2393613   -.0661543
        QATV    |  -.0544828   .0271272    -2.01   0.045    -.1076512   -.0013144
        UAEV    |  -.1285009   .0454077    -2.83   0.005    -.2174983   -.0395035
       _cons    |  -.0551488   .0913349    -0.60   0.546    -.2341619    .1238643
------------------------------------------------------------------------------
Instruments for first differences equation
  GMM-type (missing=0, separate instruments for each period unless collapsed)
    L(1/2).(L.inveassass lnassets car cashTA)
Instruments for levels equation
  Standard
    _cons
  GMM-type (missing=0, separate instruments for each period unless collapsed)
    D.(L.inveassass lnassets car cashTA)
------------------------------------------------------------------------------
Arellano-Bond test for AR(1) in first differences: z =  -2.13  Pr > z =  0.033
Arellano-Bond test for AR(2) in first differences: z =   1.17  Pr > z =  0.241
------------------------------------------------------------------------------
Sargan test of overid. restrictions: chi2(99)   = 112.43  Prob > chi2 =  0.168
  (Not robust, but not weakened by many instruments.)
Hansen test of overid. restrictions: chi2(99)   =   0.00  Prob > chi2 =  1.000
  (Robust, but weakened by many instruments.)

Difference-in-Hansen tests of exogeneity of instrument subsets:
  GMM instruments for levels
    Hansen test excluding group:     chi2(56)   =   3.40  Prob > chi2 =  1.000
    Difference (null H = exogenous): chi2(43)   =  -3.40  Prob > chi2 =  1.000
```

ملحق رقم (4)

مواصفات النموذج رقم (2)

```
. xtabond2  inveassass L.  inveassass  lnassets  ddeposit  psiaTA dloans roa  car  cashTA  bds indbd sbs inf  gdp crisis
> year2009  year2010 year15  year16 BAHV KSAV KUWV QATV UAEV  , gmm( L.  inveassass  lnassets car cashTA, lag(1 2)) rob
Favoring space over speed. To switch, type or click on mata: mata set matafavor speed, perm.
KSAV dropped due to collinearity
Warning: Number of instruments may be large relative to number of observations.
Warning: Two-step estimated covariance matrix of moments is singular.
  Using a generalized inverse to calculate robust weighting matrix for Hansen test.
  Difference-in-Sargan/Hansen statistics may be negative.

Dynamic panel-data estimation, one-step system GMM
------------------------------------------------------------------------------
Group variable: bankis                          Number of obs      =       177
Time variable : year                            Number of groups   =        21
Number of instruments = 121                     Obs per group: min =         5
Wald chi2(22) =  41135.88                                      avg =      8.43
Prob > chi2   =     0.000                                      max =        11
------------------------------------------------------------------------------
             |               Robust
  inveassass |      Coef.   Std. Err.      z    P>|z|     [95% Conf. Interval]
-------------+----------------------------------------------------------------
  inveassass |
         L1. |   .5759447   .0962442     5.98   0.000     .3873095    .7645799
             |
     lnassets |   .0302365   .0103862     2.91   0.004     .0098799    .0505931
     ddeposit |   2.83e-06   4.86e-06     0.58   0.560    -6.70e-06    .0000124
       psiaTA |  -.0168393   .0348398    -0.48   0.629     -.085124    .0514454
       dloans |  -9.65e-06   5.80e-06    -1.66   0.096     -.000021    1.72e-06
          roa |  -.2706051     .29311    -0.92   0.356    -.8450902      .30388
          car |   .1197313   .0640011     1.87   0.061    -.0057085    .2451712
       cashTA |  -.0532265   .0614026    -0.87   0.386    -.1735734    .0671203
          bds |   -.015532   .0087124    -1.78   0.075    -.0326079    .0015439
        indbd |   .0012086   .0036815     0.33   0.743     -.006007    .0084243
          sbs |   .0116582   .0075806     1.54   0.124    -.0031994    .0265159
          inf |    .688858   .2584741     2.67   0.008     .1822581    1.195458
          gdp |  -.2211029   .2213114    -1.00   0.318    -.6548654    .2126595
       crisis |  -.0380196   .0178076    -2.14   0.033    -.0729219   -.0031174
     year2009 |  -.0139698   .0104564    -1.34   0.182     -.034464    .0065244
     year2010 |   .0153137   .0199726     0.77   0.443     -.023832    .0544593
       year15 |  -.0059885     .01299    -0.46   0.645    -.0314484    .0194713
       year16 |  -.0040357    .018959    -0.21   0.831    -.0411945    .0331232
         BAHV |   .1239172   .0401797     3.08   0.002     .0451664    .2026681
         KUWV |  -.0262532   .0285379    -0.92   0.358    -.0821866    .0296801
         QATV |   .0721119   .0319728     2.26   0.024     .0094464    .1347774
         UAEV |  -.0057007   .0371226    -0.15   0.878    -.0784597    .0670583
        _cons |  -.1698473   .1131182    -1.50   0.133    -.3915549    .0518603
------------------------------------------------------------------------------
Instruments for first differences equation
  GMM-type (missing=0, separate instruments for each period unless collapsed)
    L(1/2).(L.inveassass lnassets car cashTA)
Instruments for levels equation
  Standard
    _cons
  GMM-type (missing=0, separate instruments for each period unless collapsed)
    D.(L.inveassass lnassets car cashTA)
------------------------------------------------------------------------------
Arellano-Bond test for AR(1) in first differences: z =  -2.12  Pr > z =  0.034
Arellano-Bond test for AR(2) in first differences: z =   1.16  Pr > z =  0.247
------------------------------------------------------------------------------
Sargan test of overid. restrictions: chi2(98)   = 112.17  Prob > chi2 =  0.155
  (Not robust, but not weakened by many instruments.)
Hansen test of overid. restrictions: chi2(98)   =   0.00  Prob > chi2 =  1.000
  (Robust, but weakened by many instruments.)

Difference-in-Hansen tests of exogeneity of instrument subsets:
  GMM instruments for levels
    Hansen test excluding group:     chi2(55)   =   1.09  Prob > chi2 =  1.000
    Difference (null H = exogenous): chi2(43)   =  -1.09  Prob > chi2 =  1.000


.
```

ملحق رقم (5)

مواصفات النموذج رقم (3)

```
. xtabond2  inveassass L.  inveassass  lnassets  ddeposit  dloans roa  car cashTA  carcash carroa  bds  indbd sbs inf  gd
> p  crisis year2009  year2010 year15  year16 BAHV KSAV KUWV QATV UAEV  , gmm( L.  inveassass  lnassets car cashTA, lag(1
>  2)) rob
Favoring space over speed. To switch, type or click on mata: mata set matafavor speed, perm.
BAHV dropped due to collinearity
Warning: Number of instruments may be large relative to number of observations.
Warning: Two-step estimated covariance matrix of moments is singular.
  Using a generalized inverse to calculate robust weighting matrix for Hansen test.
  Difference-in-Sargan/Hansen statistics may be negative.

Dynamic panel-data estimation, one-step system GMM
------------------------------------------------------------------------------
Group variable: bankis                          Number of obs      =       177
Time variable : year                            Number of groups   =        21
Number of instruments = 121                     Obs per group: min =         5
Wald chi2(23) =  42565.69                                      avg =      8.43
Prob > chi2   =     0.000                                      max =        11
------------------------------------------------------------------------------
             |               Robust
  inveassass |      Coef.   Std. Err.      z    P>|z|     [95% Conf. Interval]
-------------+----------------------------------------------------------------
  inveassass |
         L1. |   .5907707   .0988744     5.97   0.000     .3969804     .784561
             |
    lnassets |   .0298585    .010555     2.83   0.005      .009171     .050546
    ddeposit |   2.45e-06   4.70e-06     0.52   0.603    -6.77e-06    .0000117
      dloans |  -9.69e-06   5.89e-06    -1.65   0.100    -.0000212    1.86e-06
         roa |    .254331   .7380906     0.34   0.730      -1.1923    1.700962
         car |   .1389798   .0792798     1.75   0.080    -.0164058    .2943654
      cashTA |    -.09736   .1108395    -0.88   0.380    -.3146014    .1198814
     carcash |   .1801323   .3383044     0.53   0.594    -.4829321    .8431968
      carroa |  -1.664514   1.982941    -0.84   0.401    -5.551006    2.221978
         bds |  -.0153015    .008498    -1.80   0.072    -.0319572    .0013542
       indbd |   .0016063   .0036791     0.44   0.662    -.0056046    .0088173
         sbs |   .0106195   .0076561     1.39   0.165    -.0043862    .0256253
         inf |   .6595847   .2484712     2.65   0.008     .1725902    1.146579
         gdp |  -.2239617    .222966    -1.00   0.315     -.660967    .2130436
      crisis |  -.0380937   .0174326    -2.19   0.029    -.0722609   -.0039265
    year2009 |  -.0135483   .0107519    -1.26   0.208    -.0346217     .007525
    year2010 |   .0160321   .0198488     0.81   0.419    -.0228708     .054935
      year15 |  -.0076384   .0132366    -0.58   0.564    -.0335817     .018305
      year16 |  -.0038219   .0179606    -0.21   0.831    -.0390241    .0313803
        KSAV |  -.1200367   .0392838    -3.06   0.002    -.1970315   -.0430419
        KUWV |  -.1515813   .0436083    -3.48   0.001    -.2370521   -.0661106
        QATV |  -.0584025   .0275045    -2.12   0.034    -.1123103   -.0044947
        UAEV |  -.1291708   .0444794    -2.90   0.004    -.2163488   -.0419929
       _cons |  -.0551035   .0942259    -0.58   0.559    -.2397828    .1295759
------------------------------------------------------------------------------
Instruments for first differences equation
  GMM-type (missing=0, separate instruments for each period unless collapsed)
    L(1/2).(L.inveassass lnassets car cashTA)
Instruments for levels equation
  Standard
    _cons
  GMM-type (missing=0, separate instruments for each period unless collapsed)
    D.(L.inveassass lnassets car cashTA)
------------------------------------------------------------------------------
Arellano-Bond test for AR(1) in first differences: z =  -2.09  Pr > z =  0.037
Arellano-Bond test for AR(2) in first differences: z =   1.17  Pr > z =  0.241
------------------------------------------------------------------------------
Sargan test of overid. restrictions: chi2(97)   = 112.29  Prob > chi2 =  0.137
  (Not robust, but not weakened by many instruments.)
Hansen test of overid. restrictions: chi2(97)   =   0.00  Prob > chi2 =  1.000
  (Robust, but weakened by many instruments.)

Difference-in-Hansen tests of exogeneity of instrument subsets:
  GMM instruments for levels
    Hansen test excluding group:     chi2(54)   =   2.34  Prob > chi2 =  1.000
    Difference (null H = exogenous): chi2(43)   =  -2.34  Prob > chi2 =  1.000


.
```